تصدر عن هيئة شئون الإعلام

مملكة البحرين

المراسلات

المشرف العام

الجريدة الرسمية

هيئة شئون الإعلام

فاكس: 17681493 – 00973

ص. ب 26005

المنامة – مملكة البحرين

البريد الإلكتروني:

officialgazette@iaa.gov.bh

الاشتراكات

قسم التوزيع

هيئة شئون الإعلام

فاكس: -17871731 00973

ص. ب: 253

المنامة – مملكة البحرين

الجريدة الرسمية

طُبعت بالمطبعة الحكومية ص. ب ٢٦٠٠٥ المنامة – مملكة البحرين
Printed at the Government Printing Press PO.Box 26005 Manama, Kingdom of Bahrain

محتويات العدد

مرسوم رقم (٧٥) لسنة ٢٠١٦ بالتصديق على اتفاق باريس لتغَيُّر المناخ..... ٥
مرسوم رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٦ بتعيين أمين عام لمجلس التعليم العالي
بوزارة التربية والتعليم..... ٢٦
مرسوم رقم (٧٧) لسنة ٢٠١٦ بتعيين وكيل وزارة للموارد والخدمات
في وزارة التربية والتعليم..... ٢٧
مرسوم رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٦ بإعادة تنظيم وزارة المواصلات والاتصالات..... ٢٨
قرار رقم (٧٤) لسنة ٢٠١٦ بشأن ندْب عضوين احتياطيين
لتشكيل لجنة المنازعات الإيجارية..... ٣٠
قرار رقم (٩٦) لسنة ٢٠١٦ بشأن الترخيص بإنشاء دار حضانة منزلي الصغير..... ٣١
إعلانات مركز المستثمرين ٣٢
إعلانات إدارة المحاكم..... ٤١
إعلانات إدارة أموال القاصرين ٩١

مرسوم رقم (٧٥) لسنة ٢٠١٦
بالتصديق على اتفاق باريس لتغَيُّر المناخ

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى المرسوم رقم (٧) لسنة ١٩٩٤ بالتصديق على اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغَيُّر المناخ لعام ١٩٩٢،

وعلى المرسوم رقم (٤٥) لسنة ٢٠٠٥ بالانضمام إلى بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغَيُّر المناخ،

وعلى اتفاق باريس لتغَيُّر المناخ، الموقَّع من قِبَل مملكة البحرين في مقر الأمم المتحدة بنيويورك بتاريخ ٢٢ أبريل ٢٠١٦،

وبناءً على عرْض رئيس مجلس الوزراء،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

صُودق على اتفاق باريس لتغَيُّر المناخ الموقَّع من قِبَل مملكة البحرين في مقر الأمم المتحدة بنيويورك بتاريخ ٢٢ أبريل ٢٠١٦، والمرافق لهذا المرسوم.

المادة الثانية

على الوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا المرسوم، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء
خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ١٠ صفر ١٤٣٨هـ
الموافق: ١٠ نوفمبر ٢٠١٦م

اتفاق باريس

إن الأطراف في هذا الاتفاق،

باعتبارها أطرافاً في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، المشار إليها فيما يلي بـ "الاتفاقية"،

وإذ تعمل بمقتضى منهاج ديربان للعمل المعزّز المنشأ بموجب المقرر 1/م أ-17 الصادر عن مؤتمر الأطراف في الاتفاقية في دورته السابعة عشرة،

وسعياً منها إلى تحقيق هدف الاتفاقية واسترشاداً بمبادئها، بما في ذلك مبدأ الإنصاف والمسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة ومراعاة قدرات كل طرف، في ضوء الظروف الوطنية المختلفة،

وإذ تدرك الحاجة إلى تصدّ فعال وتدريجي للتهديد الملح الذي يشكله تغير المناخ، استناداً إلى أفضل المعارف العلمية المتاحة،

وإذ تدرك أيضاً الاحتياجات المحدّدة والظروف الخاصة للبلدان النامية الأطراف، لا سيما تلك القابلة للتأثر بوجه خاص بالآثار الضارة لتغير المناخ، وفق ما تنص عليه الاتفاقية،

وإذ تضع في اعتبارها على نحو كامل الاحتياجات المحددة والأوضاع الخاصة لأقل البلدان نمواً فيما يتصل بتمويل التكنولوجيا ونقلها،

وإذ تدرك أن الأطراف قد لا تتأثر بتغير المناخ فحسب، بل أيضاً بآثار التدابير المتخذة للتصدي له،

وإذ تؤكد ما للإجراءات المتعلقة بتغير المناخ وعمليات التصدي له وآثاره من علاقة وثيقة بالوصول المنصف إلى التنمية المستدامة والقضاء على الفقر،

وإذ تدرك الأولوية الأساسية المتمثلة في ضمان الأمن الغذائي والقضاء على الجوع، وبأوجه قابلية تأثر نظم الإنتاج الغذائي بصفة خاصة بالآثار الضارة لتغير المناخ،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة تحقيق التحول العادل للقوى العاملة وإيجاد العمل الكريم والوظائف اللائقة، وفقاً للأولويات الإنمائية المحددة وطنياً،

وإذ تقرّ بأن تغير المناخ يشكل شاغلاً مشتركاً للبشرية، وأنه ينبغي للأطراف، عند اتخاذ الإجراءات للتصدي لتغير المناخ، أن تحترم وتعزز وتراعي ما يقع على كل منها من التزامات متعلقة بحقوق الإنسان، والحق في الصحة، وحقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمهاجرين والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشة، والحق في التنمية، فضلاً عن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والإنصاف بين الأجيال،

وإذ تقر بأهمية أن تُحفظ وتُعزّز، حسب الاقتضاء، بواليع وخزّانات غازات الدفيئة المشار إليها في الاتفاقية،

وإذ تلاحظ أهمية كفالةِ سلامة جميع النظم الإيكولوجية، بما فيها المحيطات، وحمايةِ التنوع البيولوجي، وهو ما تعبّر عنه بعض الثقافات بـ "أمنا الأرض"، وإذ تشير إلى أهمية مفهوم "العدالة المناخية" لدى البعض، وذلك عند اتخاذ إجراءات للتصدي لتغير المناخ،

وإذ تؤكد أهمية التعليم والتدريب والتوعية العامة ومشاركة الجمهور ووصوله إلى المعلومات والتعاون على جميع المستويات في المسائل التي يتناولها هذا الاتفاق،

وإذ تدرك أهمية مشاركة جميع مستويات الحكم ومختلف الجهات الفاعلة، وفقاً للتشريعات الوطنية لكل من الأطراف، في التصدي لتغير المناخ،

وإذ تدرك أيضاً أن أنماط العيش المستدامة وأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة، التي تضطلع فيها البلدان المتقدمة الأطراف بدور ريادي، تؤدي دوراً هاماً في التصدي لتغير المناخ،

قد اتفقت على ما يلي:

المادة 1

لأغراض هذا الاتفاق، تنطبق التعاريف الواردة في المادة 1 من الاتفاقية. وبالإضافة إلى ذلك:

(أ) يُقصد بمصطلح "الاتفاقية" اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، التي اعتُمدت في نيويورك في 9 أيار/مايو 1992؛

(ب) يقصد بمصطلح "مؤتمر الأطراف" مؤتمر الأطراف في الاتفاقية؛

(ج) يقصد بمصطلح "الطرف" الطرف في هذا الاتفاق.

المادة 2

1- يرمي هذا الاتفاق، من خلال تحسين تنفيذ الاتفاقية، وبما يشمل هدفها، إلى توطيد الاستجابة العالمية للتهديد الذي يشكله تغير المناخ، في سياق التنمية المستدامة وجهود القضاء على الفقر، بوسائل منها:

(أ) الإبقاء على ارتفاع متوسط درجة الحرارة العالمية في حدود أقل بكثير من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية ومواصلة الجهود الرامية إلى حصر ارتفاع درجة الحرارة في حد لا يتجاوز 1.5 درجة مئوية فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية، تسليماً بأن ذلك سوف يقلص بصورة كبيرة مخاطر تغير المناخ وآثاره؛

(ب) وتعزيز القدرة على التكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ وتعزيز القدرة على تحمل تغير المناخ وتوطيد التنمية الخفيضة انبعاثات غازات الدفيئة، على نحو لا يهدد إنتاج الأغذية؛

(ج) وجعل التدفقات المالية متماشية مع مسار يؤدي إلى تنمية خفيضة انبعاثات غازات الدفيئة وقادرة على تحمل تغير المناخ.

2- سيُنفَّذ هذا الاتفاق على نحو يجسد الإنصاف ومبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة وقدرات كل طرف، في ضوء الظروف الوطنية المختلفة.

المادة 3

على جميع الأطراف أن تضطلع بالجهود الطموحة المحددة في المواد 4 و7 و9 و10 و11 و13 وأن تبلغ عنها، باعتبارها مساهمات محددة وطنياً تصب في التصدي العالمي لتغير المناخ، من أجل تحقيق غرض هذا الاتفاق المنصوص عليه في المادة 2. وستمثل جهود جميع الأطراف تقدماً يحرز على مر الزمن، على أن تُراعى فيها الحاجة إلى دعم البلدان النامية الأطراف في التنفيذ الفعال لهذا الاتفاق.

المادة 4

1- من أجل تحقيق هدف درجة الحرارة الطويل الأجل المحدد في المادة 2، تهدف الأطراف إلى تحقيق وقف عالمي لارتفاع انبعاثات غازات الدفيئة في أقرب وقت ممكن، مُسلِّمة بأن وقف ارتفاع الانبعاثات سيتطلب وقتاً أطول من البلدان النامية الأطراف؛ وإلى الاضطلاع بتخفيضات سريعة بعد ذلك وفقاً لأفضل المعارف العلمية المتاحة، من أجل تحقيق توازن بين الانبعاثات البشرية المنشأ من المصادر وعمليات إزالتها بواسطة البواليع في النصف الثاني من القرن، على أساس الإنصاف وفي سياق التنمية المستدامة والجهود الرامية إلى القضاء على الفقر.

2- يعدّ كل طرف ويُبلغ مساهمات متتالية محددة وطنياً يعتزم تحقيقها ويتعهدها. وتسعى الأطراف إلى اتخاذ تدابير تخفيف محلية بهدف تحقيق أهداف تلك المساهمات.

3- ستمثل المساهمة التالية المحددة وطنياً لكل طرف تقدماً يتجاوز مساهمته الراهنة المحددة وطنياً وستجسد أعلى طموح ممكن له، بما يراعي مسؤولياته المشتركة وإن كانت متباينة وقدراته، في ضوء الظروف الوطنية المختلفة.

4- ينبغي أن تواصل البلدان المتقدمة الأطراف أداء دورها الريادي عن طريق اعتماد أهداف مطلقة لخفض الانبعاثات على نطاق الاقتصاد. وينبغي للبلدان النامية الأطراف أن تواصل تحسين جهودها المتعلقة بالتخفيف، وتُشجَّع على التحول مع مرور الزمن صوب أهداف لخفض الانبعاثات أو تحديدها على نطاق الاقتصاد، في ضوء الظروف الوطنية المختلفة.

5- يُقدَّم الدعم إلى البلدان النامية الأطراف من أجل تنفيذ هذه المادة، وفقاً للمواد 9 و10 و11، تسليماً بأن تعزيز الدعم المقدّم إلى البلدان النامية الأطراف سيسمح ببلوغ مستوى أعلى من الطموح في إجراءاتها.

6- يمكن لأقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية أن تعدّ استراتيجيات وخططاً وإجراءات للتنمية الخفيضة انبعاثات غازات الدفيئة وأن تبلغ عنها، بما يراعي ظروفها الخاصة.

7- يمكن لمنافع التخفيف المشتركة الناتجة عما تتخذه الأطراف من إجراءات للتكيّف و/أو ما تضعه من خطط للتنويع الاقتصادي أن تسهم في نتائج التخفيف بموجب هذه المادة.

8- تقدم جميع الأطراف، عند الإبلاغ عن مساهماتها المحددة وطنياً، المعلومات اللازمة للوضوح والشفافية والفهم وفقاً للمقرر 1/م أ-21 وأي مقررات ذات صلة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق.

9- يُبلِّغ كل طرف عن مساهمة محددة وطنياً كل خمس سنوات وفقاً للمقرر 1/م أ-21 وأي مقررات ذات صلة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق، مراعياً في ذلك نتائج عملية استخلاص الحصيلة العالمية المشار إليها في المادة 14.

10- ينظر مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق في الأطر الزمنية المشتركة للمساهمات المحددة وطنياً في دورته الأولى.

11- يجوز لطرف أن يعدّل في أي وقت مساهمته القائمة المحددة وطنياً بهدف رفع مستوى الطموح فيها، وفقاً للإرشادات المعتمدة من مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق.

12- تُسجَّل المساهمات المحددة وطنياً التي تبلغ عنها الأطراف في سجل عام تتعهده الأمانة.

13- تحتسب الأطراف مساهماتها المحددة وطنياً. وفي سياق احتساب ما يرتبط بمساهماتها المحددة وطنياً من انبعاثات بشرية المنشأ وعمليات إزالة لها، تعزّز الأطراف السلامة البيئية والشفافية والدقة والاكتمال وقابلية المقارنة والاتساق، وتكفل تجنب الحساب المزدوج، وفقاً للإرشادات المعتمدة من مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق.

14- ينبغي للأطراف، في سياق مساهماتها المحددة وطنياً، أن تراعي، عند إقرار وتنفيذ إجراءات التخفيف المتصلة بالانبعاثات البشرية المنشأ وعمليات إزالتها، حسب الاقتضاء، الأساليبَ والإرشادات القائمة بموجب الاتفاقية في ضوء أحكام الفقرة 13 من هذه المادة.

15- تراعي الأطراف في تنفيذ هذا الاتفاق شواغل الأطراف التي تكون اقتصاداتها الأكثر تعرضاً لتأثيرات تدابير التصدي، لا سيما البلدان النامية الأطراف.

16- تُخطِر الأطرافُ - بما فيها منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي ودولها الأعضاء، التي توصلت إلى اتفاق يقضي بالتصرف مجتمعة بموجب الفقرة 2 من هذه المادة،

الأمانةَ بأحكام ذلك الاتفاق، بما في ذلك مستوى الانبعاثات المخصّص لكل طرف في الفترة الزمنية ذات الصلة، عند إبلاغها عن مساهماتها المحددة وطنياً. وتبلِّغ الأمانة بدورها أطراف الاتفاقية والموقعين عليها بأحكام ذلك الاتفاق.

17- يكون كل طرف في ذلك الاتفاق مسؤولاً عن مستوى انبعاثاته المحدد في الاتفاق والمشار إليه في الفقرة 16 من هذه المادة وفقاً للفقرتين 13 و14 من هذه المادة وللمادتين 13 و15.

18- إذا تصرفت الأطراف مجتمعة في إطار منظمة للتكامل الاقتصادي الإقليمي هي نفسها طرف في هذا الاتفاق، وبالتضامن معها، فإن كل دولة عضو في منظمة التكامل الاقتصادي الإقليمي تلك تكون مسؤولة بمفردها وبالتضامن مع منظمة التكامل الاقتصادي الإقليمي عن مستوى انبعاثاتها المنصوص عليه في الاتفاق المبلغ عنه بموجب الفقرة 16 من هذه المادة وفقاً للفقرتين 13 و14 من هذه المادة وللمادتين 13 و15.

19- ينبغي أن تسعى جميع الأطراف إلى وضع استراتيجيات إنمائية خفيضة انبعاثات غازات الدفيئة وطويلة الأجل والإبلاغ عنها، واضعةً في اعتبارها المادة 2 ومراعيةً مسؤولياتها المشتركة وإن كانت متباينة وقدرات كل منها، في ضوء الظروف الوطنية المختلفة.

المادة 5

1- ينبغي أن تتخذ الأطراف إجراءات ترمي، حسب الاقتضاء، إلى صون وتعزيز بواليع وخزانات غازات الدفيئة وفق ما يُشار إليه في الفقرة 1(د) من المادة 4 من الاتفاقية وبما يشمل الغابات.

2- تشجَّع الأطراف على اتخاذ إجراءات ترمي، بوسائل من بينها المدفوعات القائمة على النتائج، إلى تنفيذ ودعم الإطار القائم المنصوص عليه في الإرشادات والمقررات ذات الصلة التي سبق الاتفاق عليها بموجب الاتفاقية بشأن: النُّهج السياساتية والمحفزات الإيجابية للأنشطة المتعلقة بخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها، ودور حفظ الغابات وإدارتها المستدامة وتعزيز المخزونات الكربونية للغابات في البلدان النامية؛ والنُّهج السياساتية البديلة، من قبيل نُهُج التخفيف والتكيف المشتركة للإدارة السليمة والمستدامة للغابات، مع إعادة تأكيد أهمية تحفيز المنافع غير الكربونية المرتبطة بهذه النُّهُج، حسب الاقتضاء.

المادة 6

1- تسلِّم الأطراف بأن تختار بعض الأطراف السعي إلى تعاون طوعي في تنفيذ مساهماتها المحددة وطنياً لإتاحة مستوى أعلى من الطموح في إجراءاتها المتعلقة بالتخفيف والتكيف وتعزيز التنمية المستدامة والسلامة البيئية.

2- تعزّز الأطراف، عند المشاركة على أساس طوعي في نهج تعاونية تنطوي على استخدام نتائج تخفيف منقولة دولياً في الوفاء بمساهماتها المحددة وطنياً، التنميةَ المستدامة وتكفل السلامة البيئية والشفافية، بما في ذلك على صعيد الحكم، وتطبق محاسبة محكمة لكفالة جملة أمور منها تجنّبُ الحسابِ المزدوج، تماشياً مع الإرشادات المعتمدة في مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق باريس.

3- يكون استخدام نتائج التخفيف المنقولة دولياً في تحقيق المساهمات المحددة وطنياً بموجب هذا الاتفاق طوعياً ومرخصاً به من الأطراف المشاركة.

4- تُنشأ بموجب هذا الاتفاق آلية للمساهمة في تخفيف انبعاثات غازات الدفيئة ودعم التنمية المستدامة تخضع لسلطة وتوجيه مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق، لتستخدمها الأطراف على أساس طوعي، وتُشرف عليها هيئة يُعيِّنها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق، وتهدف إلى ما يلي:

(أ) تعزيز التخفيف من انبعاثات غازات الدفيئة وتوطيد التنمية المستدامة في الوقت ذاته؛

(ب) وتحفيز وتيسير مشاركة الكيانات العامة والخاصة المرخص لها من جانب الأطراف في التخفيف من انبعاثات غازات الدفيئة؛

(ج) والمساهمة في خفض مستويات انبعاثات الطرف المضيف، الذي سيستفيد من أنشطة تخفيف تنتج عنها تخفيضات للانبعاثات يمكن أن يستخدمها طرف آخر للوفاء بمساهمته المحددة وطنياً؛

(د) وتحقيق تخفيف عام للانبعاثات العالمية.

5- لا تُستخدم تخفيضات الانبعاثات الناتجة عن الآلية المشار إليها في الفقرة 4 من هذه المادة في إثبات تحقيق الطرف المضيف مساهمته المحددة وطنياً إذا ما استخدمها طرف آخر في إثبات تحقيق مساهمته المحددة وطنياً.

6- يكفل مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق أن يُستخدم نصيبٌ من العوائد المتأتية من الأنشطة المضطلع بها في إطار الآلية المشار إليها في الفقرة 4 من هذه المادة لتغطية النفقات الإدارية ولمساعدة البلدان النامية الأطراف القابلة للتأثر بوجه خاص بالآثار الضارة لتغير المناخ على الوفاء بتكاليف التكيف.

7- يعتمد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المشار إليها في الفقرة 4 من هذه المادة في دورته الأولى.

8- تقر الأطراف بأهمية إتاحة نُهُج غير سوقية متكاملة وشمولية ومتوازنة للأطراف لمساعدتها في تنفيذ مساهماتها المحددة وطنياً، في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، على نحو منسق وفعال، بما يشمل في جملة أمور التخفيف والتكيف والتمويل ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات، حسب الاقتضاء. وتهدف هذه النُّهج إلى ما يلي:

(أ) تعزيز مستوى الطموح في مجالي التخفيف والتكيف؛

(ب) وتعزيز مشاركة القطاعين العام والخاص في تنفيذ المساهمات المحددة وطنياً؛

(ج) وإتاحة فرص للتنسيق بين مختلف الأدوات والترتيبات المؤسسية ذات الصلة.

9- يحدّد بموجب هذا الاتفاق إطار للنُّهُج غير السوقية إزاء التنمية المستدامة من أجل تعزيز النُّهُج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من هذه المادة.

المادة 7

1- تضع الأطراف بموجب هذا الاتفاق الهدف العالمي المتعلق بالتكيف والمتمثل في تعزيز القدرة على التكيف وتوطيد القدرة على التحمل والحد من قابلية التأثر بتغير المناخ، بغية المساهمة في التنمية المستدامة وكفالة استجابة ملائمة بشأن التكيف في سياق هدف درجة الحرارة المشار إليه في المادة 2.

2- تقرّ الأطراف بأن التكيف يشكل تحدياً عالمياً يواجهه الجميع وله أبعاد محلية ودون وطنية ووطنية وإقليمية ودولية، وأنه عنصر أساسي في الاستجابة العالمية الطويلة الأجل لتغير المناخ ومساهمة رئيسية فيها لحماية البشر وسبل العيش والنُّظُم الإيكولوجية، آخذةً في اعتبارها الاحتياجات الملحّة والفورية للبلدان النامية الأطراف القابلة للتأثر بوجه خاص بالآثار الضارة لتغير المناخ.

3- يُعترف بجهود التكيف التي تبذلها البلدان النامية الأطراف وفقاً للطرائق التي يعتمدها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق في دورته الأولى.

4- تقر الأطراف بأن هناك حالياً حاجة ماسة إلى التكيف وبأن من شأن بلوغ مستويات أعلى من التخفيف أن يقلص الحاجة إلى جهود تكيف إضافية، وأن تزايد احتياجات التكيف يمكن أن ينطوي على تزايد تكاليف التكيف.

5- تسلم الأطراف بأن إجراءات التكيف ينبغي أن تتبع نهجاً قطري التوجيه يراعي القضايا الجنسانية ويقوم على المشاركة ويتسم بالشفافية الكاملة، ويراعي الفئات والمجتمعات المحلية والنُّظُم الإيكولوجية القابلة للتأثر، وينبغي أن يستند إلى أفضل النتائج العلمية المتاحة وعند الاقتضاء

إلى المعارف التقليدية ومعارف الشعوب الأصلية والنُظُم المعرفية المحلية وأن يسترشد بها بغية إدماج التكيف في السياسات والإجراءات الاجتماعية – الاقتصادية والبيئية، حسب الاقتضاء.

6- تقر الأطراف بأهمية دعم جهود التكيف والتعاون الدولي المتعلق بها وبأهمية مراعاة احتياجات البلدان النامية الأطراف، لا سيما تلك القابلة للتأثر بوجه خاص بالآثار الضارة لتغير المناخ.

7- ينبغي أن تعزز الأطراف تعاونها من أجل تدعيم إجراءات التكيّف، على نحو يراعي إطار كانكون للتكيف، بما يشمل ما يلي:

(أ) تبادل المعلومات والممارسات الجيدة والتجارب والدروس المستفادة، بما يشمل، حسب الاقتضاء، الجوانب المتصلة بالعلم والتخطيط والسياسات والتنفيذ في إجراءات التكيف؛

(ب) وتعزيز الترتيبات المؤسسية، بما فيها ترتيبات الاتفاقية التي تخدم هذا الاتفاق، لدعم توليف المعلومات والمعارف ذات الصلة، وتقديم الدعم والإرشادات التقنية للأطراف؛

(ج) وتعزيز المعارف العلمية المتعلقة بالمناخ، بما يشمل البحوث والمراقبة المنهجية للنظام المناخي ونظم الإنذار المبكر، على نحو يُسترشد به في الخدمات المناخية وفي اتخاذ القرار؛

(د) ومساعدة البلدان النامية الأطراف في تحديد ممارسات التكيف الفعالة، واحتياجات التكيف، والأولويات، وما يُقدم ويُتلقى من دعم لإجراءات وجهود التكيف، وكذلك التحديات والثغرات بطريقة تتسق وتشجيع الممارسات الجيدة؛

(هـ) وتحسين فعالية إجراءات التكيف وديمومتها.

8- تشجِّع المنظمات والوكالات المتخصصة للأمم المتحدة على دعم جهود الأطراف لتنفيذ الإجراءات المشار إليها في الفقرة 7 من هذه المادة، آخذةً في اعتبارها أحكام الفقرة 5 من هذه المادة.

9- يشارك كل طرف، حسب الاقتضاء، في عمليات تخطيط التكيف وتنفيذ الإجراءات، بما في ذلك وضع أو تعزيز الخطط و/أو السياسات و/أو المساهمات ذات الصلة، التي قد تشمل ما يلي:

(أ) تنفيذ الإجراءات و/أو التعهدات و/أو الجهود في مجال التكيف؛

(ب) وعملية صياغة وتنفيذ خطط التكيف الوطنية؛

(ج) وتقييم آثار تغير المناخ وقابلية التأثر به بغية وضع إجراءات ذات أولوية محددة وطنياً، مع مراعاة الفئات والأماكن والنُظُم الإيكولوجية القابلة للتأثر؛

(د) ورصد خطط وسياسات وبرامج وإجراءات التكيف وتقييمها والتعلم منها؛

(هـ) وبناء قدرة النُّظم الاجتماعية الاقتصادية والنُّظم الإيكولوجية على التحمل، بوسائل تشمل التنويع الاقتصادي والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية.

10- ينبغي لكل طرف، حسب الاقتضاء، أن يقدم بلاغاً عن التكيف ويحدّثه دورياً، ويمكن أن يشمل هذا البلاغ أولوياته واحتياجاته في مجال التنفيذ والدعم وخططه وإجراءاته، دون التسبب في أي عبء إضافي يقع على البلدان النامية الأطراف.

11- يُقدَّم البلاغ المتعلق بالتكيف المشار إليه في الفقرة 10 من هذه المادة ويُحدّث دورياً، كعنصر من بلاغات أو وثائق أخرى أو مقترناً بها، حسب الاقتضاء، بما يشمل خطة تكيف وطنية و/أو مساهمة محددة وطنياً وفق ما هو مشار إليه في الفقرة 2 من المادة 4، و/أو بلاغاً وطنياً.

12- يسجل البلاغ المتعلق بالتكيف، المشار إليه في الفقرة 10 من هذه المادة، في سجل عام تتعهده الأمانة.

13- يُقدَّم إلى البلدان النامية الأطراف دعم دولي متواصل ومعزز لتنفيذ الفقرات 7 و9 و10 و11 من هذه المادة، وفقاً لأحكام المواد 9 و10 و11.

14- ترمي عملية استخلاص الحصيلة العالمية المشار إليها في المادة 14 إلى جملة أمور، منها ما يلي:

(أ) إقرار جهود التكيف التي تبذلها البلدان النامية الأطراف؛

(ب) وتحسين تنفيذ إجراءات التكيف مع مراعاة البلاغ المتعلق بالتكيف المشار إليه في الفقرة 10 من هذه المادة؛

(ج) واستعراض ملاءمة وفعالية التكيف والدعم المقدم من أجل التكيف؛

(د) واستعراض التقدم العام المحرز في تحقيق الهدف العالمي في مجال التكيف المشار إليه في الفقرة 1 من هذه المادة.

المادة 8

1- تعترف الأطراف بأهمية تجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ وتقليلها والتصدي لها، بما في ذلك الظواهر الجوية القصوى والظواهر البطيئة الحدوث، ودور التنمية المستدامة في الحد من مخاطر الخسائر والأضرار.

2- تخضع آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ لسلطة مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق وتوجيهه ويجوز تعزيزها وتوطيدها وفقاً لما يقرره مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق.

3- ينبغي للأطراف أن تعزز الفهم والإجراءات والدعم، بوسائل منها آلية وارسو الدولية، حسب الاقتضاء، على أساس تعاوني وتيسيري فيما يتعلق بالخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ.

4- وتبعاً لذلك، يمكن أن يشمل التعاون والتيسير من أجل تعزيز الفهم والإجراءات والدعم المجالات التالية:

(أ) نظم الإنذار المبكر؛

(ب) والاستعداد للطوارئ؛

(ج) والظواهر البطيئة الحدوث؛

(د) والحوادث التي قد تنطوي على خسائر وأضرار دائمة ولا رجعة فيها؛

(هـ) وتقييم المخاطر وإدارتها على نحو شامل؛

(و) وتسهيلات التأمين ضد المخاطر، وتجميع المخاطر المناخية، وغير ذلك من حلول التأمين؛

(ز) والخسائر غير الاقتصادية؛

(ح) وقدرة المجتمعات المحلية وسبل العيش والنظم الإيكولوجية على التحمل.

5- تتعاون آلية وارسو الدولية مع الهيئات وأفرقة الخبراء القائمة بموجب الاتفاق، وكذلك مع المنظمات وهيئات الخبراء ذات الصلة خارج الاتفاق.

المادة 9

1- تقدم البلدان المتقدمة الأطراف موارد مالية لمساعدة البلدان النامية الأطراف في كل من التخفيف والتكيف مواصلةً لالتزاماتها القائمة بموجب الاتفاقية.

2- تُشجَّع الأطراف الأخرى على تقديم أو مواصلة تقديم هذا الدعم طوعياً.

3- في إطار جهود عالمية، ينبغي أن تواصل البلدان المتقدمة الأطراف ريادتها لتعبئة التمويل المناخي من طائفة واسعة من المصادر والأدوات والقنوات، مع الإشارة إلى الدور الهام للأموال العامة، من خلال مجموعة مختلفة من الإجراءات، منها دعم الاستراتيجيات القطرية التوجيه، ومراعاة احتياجات البلدان النامية الأطراف وأولوياتها. وينبغي أن تشكل هذه التعبئة للتمويل المناخي تقدماً يتجاوز الجهود المبذولة سابقاً.

4- ينبغي أن تهدف إتاحة موارد مالية مزيدة إلى تحقيق توازن بين التكيف والتخفيف، مع مراعاة الاستراتيجيات القطرية التوجيه، وأولويات واحتياجات البلدان النامية

الأطراف، لا سيما تلك القابلة للتأثر بوجه خاص بالآثار الضارة لتغير المناخ وتعاني من قيود كبيرة في القدرات، من قبيل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، مع الحاجة إلى موارد عامة وموارد مقدمة في شكل منح من أجل التكيف.

5- تقدم البلدان المتقدمة الأطراف كل سنتين معلومات إرشادية كمية ونوعية تتعلق بالفقرتين 1 و3 من هذه المادة، حسب الاقتضاء، بما في ذلك، حسب ما هو متاح، مستويات الموارد المالية العامة المتوقعة التي يلزم تقديمها إلى البلدان النامية الأطراف. وتُشجَّع الأطراف الأخرى التي تقدم الموارد على تقديم هذه المعلومات كل سنتين على أساس طوعي.

6- تأخذ عملية استخلاص الحصيلة العالمية المشار إليها في المادة 14 في الاعتبار المعلومات ذات الصلة التي تقدمها البلدان المتقدمة الأطراف و/أو هيئات الاتفاق بشأن الجهود المتصلة بالتمويل المناخي.

7- تقدم البلدان المتقدمة الأطراف كل سنتين معلومات شفافة ومتسقة بشأن الدعم المقدم إلى البلدان النامية الأطراف والمعبأ عن طريق تدخلات عامة وفقاً للطرائق والإجراءات والمبادئ التوجيهية التي سيعتمدها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق، في دورته الأولى، وفق ما تنص عليه الفقرة 13 من المادة 13. وتُشجَّع الأطراف الأخرى على فعل ذلك.

8- تكون الآلية المالية للاتفاقية، بما في ذلك كياناتها التشغيلية، بمثابة الآلية المالية لهذا الاتفاق.

9- تهدف المؤسسات التي تخدم هذا الاتفاق، بما فيها الكيانات التشغيلية للآلية المالية للاتفاقية، إلى ضمان فعالية الحصول على الموارد المالية من خلال إجراءات موافقة مبسطة وتعزيز دعم استعداد البلدان النامية الأطراف، لا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، في سياق استراتيجياتها وخططها المناخية الوطنية.

المادة 10

1- تتقاسم الأطراف رؤية طويلة الأجل بشأن أهمية تحقيق هدف تطوير التكنولوجيا ونقلها تحقيقاً تاماً لتحسين القدرة على تحمل تغير المناخ وخفض انبعاثات غازات الدفيئة.

2- تعمل الأطراف، إدراكاً منها لأهمية التكنولوجيا في تنفيذ إجراءات التخفيف والتكيف في إطار هذا الاتفاق، واعترافاً منها بالجهود المبذولة لنشر التكنولوجيا وتعميمها، على تعزيز العمل التعاوني المتعلق بتطوير التكنولوجيا ونقلها.

3- تخدم آلية التكنولوجيا المنشأة بموجب الاتفاقية هذا الاتفاق.

4- يُنشأ بموجب هذا الاتفاق إطار للتكنولوجيا من أجل تقديم إرشادات شاملة لعمل آلية التكنولوجيا فيما يتصل بتعزيز وتيسير العمل المعزز المتعلق بتطوير التكنولوجيا ونقلها لدعم تنفيذ هذا الاتفاق، سعياً إلى تحقيق الرؤية الطويلة الأجل المشار إليها في الفقرة 1 من هذه المادة.

5- يكتسي تسريع الابتكار وتشجيعه وإتاحته أهمية حاسمة في التصدي العالمي الفعال والطويل الأجل لتغير المناخ وتعزيز النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة. ويُدعم هذا الجهد، حسب الاقتضاء، من جهات من بينها آلية التكنولوجيا وبوسائل مالية من جانب الآلية المالية للاتفاقية، فيما يتصل بالنهج التعاونية للبحث والتطوير، وتيسير وصول البلدان النامية الأطراف إلى التكنولوجيا، لا سيما في المراحل الأولى للدورة التكنولوجية.

6- يُقدَّم الدعم إلى البلدان النامية الأطراف، بما في ذلك الدعم المالي، من أجل تنفيذ هذه المادة، بما في ذلك لتعزيز العمل التعاوني المتعلق بتطوير التكنولوجيا ونقلها في مختلف مراحل الدورة التكنولوجية، بهدف تحقيق التوازن بين دعم التخفيف والتكيف. وتأخذ عملية استخلاص الحصيلة العالمية المشار إليها في المادة 14 في الاعتبار المعلومات المتاحة بشأن الجهود المتصلة بالدعم المقدم إلى البلدان النامية الأطراف في مجال تطوير التكنولوجيا ونقلها.

المادة 11

1- ينبغي أن يعزز بناء القدرات بموجب هذا الاتفاق كفاءات وقدرات البلدان النامية الأطراف، لا سيما البلدان الأقل قدرة، من قبيل أقل البلدان نمواً والدول القابلة للتأثر بوجه خاص بالآثار الضارة لتغير المناخ، مثل الدول الجزرية الصغيرة النامية، من أجل اتخاذ إجراءات فعالة إزاء تغير المناخ تشمل، في جملة أمور، تنفيذ إجراءات التكيف والتخفيف، وينبغي أن ييسر تطوير التكنولوجيا وتعميمها ونشرها، والوصول إلى التمويل المناخي، وجوانب التعليم والتدريب والتوعية العامة ذات الصلة، وتقديم المعلومات بصورة شفافة ومناسبة من حيث التوقيت ودقيقة.

2- ينبغي أن يكون بناء القدرات قطري التوجيه، ومُستنداً إلى الاحتياجات الوطنية ومُلبّياً لها، وأن يعزز التحكم القُطري للأطراف، خاصة بالنسبة للبلدان النامية الأطراف، بما يشمل المستوى الوطني ودون الوطني والمحلي. وينبغي أن يسترشد بناء القدرات بالدروس المستفادة، بما في ذلك الدروس المستخلصة من أنشطة بناء القدرات في إطار الاتفاقية، وينبغي أن يكون عملية فعالة وتكرارية قائمة على المشاركة وشاملة لعدة قطاعات ومراعية للمنظور الجنساني.

3- ينبغي أن تتعاون جميع الأطراف لتعزيز قدرة البلدان النامية الأطراف على تنفيذ هذا الاتفاق. وينبغي أن تعزز البلدان المتقدمة الأطراف دعمها لإجراءات بناء القدرات في البلدان النامية الأطراف.

4- تبلغ جميع الأطراف التي تعزز قدرة البلدان النامية الأطراف على تنفيذ هذا الاتفاق، بما في ذلك من خلال نهج إقليمية وثنائية ومتعددة الأطراف، بصورة منتظمة، عن هذه الإجراءات أو التدابير المتعلقة ببناء القدرات. وينبغي أن تبلغ البلدان النامية الأطراف بصورة منتظمة عن التقدم المحرز في تنفيذ خطط أو سياسات أو إجراءات أو تدابير بناء القدرات تنفيذاً لهذا الاتفاق.

5- تعزَّز أنشطة بناء القدرات عن طريق ترتيبات مؤسسية مناسبة لدعم تنفيذ هذا الاتفاق، بما يشمل الترتيبات المؤسسية المناسبة المتخذة بموجب الاتفاقية خدمةً لهذا الاتفاق. وينظر مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق في مقرر بشأن الترتيبات المؤسسية الأولية الخاصة ببناء القدرات ويعتمده في دورته الأولى.

المادة 12

تتعاون الأطراف في اتخاذ التدابير اللازمة، حسب الاقتضاء، لتعزيز التعليم والتدريب والتوعية العامة والمشاركة العامة ووصول الجمهور إلى المعلومات في مجال تغير المناخ، مسلمة بأهمية هذه الخطوات فيما يتعلق بتعزيز الإجراءات المتخذة في إطار هذا الاتفاق.

المادة 13

1- لبناء الثقة والائتمان المتبادلين وتعزيز فعالية التنفيذ، ينشأ بموجب هذا الاتفاق إطار شفافية معزز للإجراءات والدعم يتسم بمرونة ذاتية تأخذ في الاعتبار اختلاف قدرات الأطراف ويستند إلى التجربة الجماعية.

2- يتيح إطار الشفافية المرونة في تنفيذ أحكام هذه المادة للبلدان النامية الأطراف التي تحتاج إليها في ضوء قدراتها. وتتجسد هذه المرونة في الطرائق والإجراءات والمبادئ التوجيهية المشار إليها في الفقرة 13 من هذه المادة.

3- يستند إطار الشفافية إلى ترتيبات الشفافية التي تنص عليها الاتفاقية ويعززها، معترفاً بالظروف الخاصة لأقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، ويُنفَّذ على نحو تيسيري وغير تدخلي وغير عقابي، ويحترم السيادة الوطنية، ويتجنب إلقاء عبء لا لزوم له على الأطراف.

4- تشكل ترتيبات الشفافية التي تنص عليها الاتفاقية، بما فيها البلاغات الوطنية، وتقارير فترة السنتين والتقارير المحدَّثة لفترة السنتين، والتقييم والاستعراض الدوليان، والتشاور والتحليل الدوليان جزءاً من التجربة المستند إليها لوضع الطرائق والإجراءات والمبادئ التوجيهية المنصوص عليها في الفقرة 13 من هذه المادة.

5- الغرض من إطار شفافية الإجراءات هو إتاحة فهم واضح للإجراءات المتعلقة بتغير المناخ في ضوء هدف الاتفاقية المحدد في المادة 2 منها، بما في ذلك وضوح وتتبع التقدم المحرز

نحو تحقيق المساهمات المحددة وطنياً لفرادى الأطراف بموجب المادة 4؛ وإجراءات التكيف التي تتخذها الأطراف بموجب المادة 7، بما يشمل الممارسات الجيدة والأولويات والاحتياجات والثغرات، للاسترشاد بها في استخلاص الحصيلة العالمية بموجب المادة 14.

6- الغرض من إطار شفافية الدعم هو إتاحة الوضوح بشأن الدعم المقدم والمتلقى من فرادى الأطراف ذات الصلة في سياق الإجراءات المتعلقة بتغير المناخ المتخذة بموجب المواد 4 و7 و9 و10 و11، وقدر الإمكان، إتاحة صورة عامة كاملة عن الدعم المالي الإجمالي المقدم، للاسترشاد بها في استخلاص الحصيلة العالمية بموجب المادة 14.

7- يقدم كل طرف بانتظام المعلومات التالية:

(أ) تقرير جرد وطني لانبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ من المصادر وعمليات إزالتها بواسطة البواليع يُعَدّ باستعمال منهجيات الممارسات الجيدة المقبولة لدى الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ والموافق عليها من مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق؛

(ب) والمعلومات اللازمة لتتبع التقدم المحرز في تنفيذ وتحقيق مساهمتها المحددة وطنياً بموجب المادة 4.

8- ينبغي أن يقدم كل طرف أيضاً معلومات تتعلق بتأثيرات تغير المناخ وبالتكيف بموجب المادة 7، حسب الاقتضاء.

9- تقدم البلدان المتقدمة الأطراف معلومات عن الدعم المقدم إلى البلدان النامية الأطراف في مجال التمويل ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات بموجب المواد 9 و10 و11، وينبغي للأطراف الأخرى التي تقدم الدعم أن تقدم هذه المعلومات.

10- ينبغي للبلدان النامية الأطراف أن تقدم معلومات عن الدعم اللازم والمتلقى في مجال التمويل ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات بموجب المواد 9 و10 و11.

11- تخضع المعلومات المقدمة من كل طرف بموجب الفقرتين 7 و9 من هذه المادة لاستعراض خبراء تقني، وفقاً للمقرر 1/م أ-21. وتشمل عملية الاستعراض أيضاً، بالنسبة للبلدان النامية الأطراف المحتاجة إلى ذلك في ضوء قدراتها، المساعدة في تحديد الاحتياجات في مجال بناء القدرات. وبالإضافة إلى ذلك، يشارك كل طرف في النظر بطريقة تيسيرية ومتعددة الأطراف في التقدم المحرز فيما يخص الجهود المبذولة بموجب المادة 9، وفي تنفيذ كل طرف لمساهمته المحددة وطنياً وتحقيقه لها.

12- ينطوي استعراض الخبراء التقني بموجب هذه الفقرة على النظر في الدعم المقدم من الطرف، حسب الحال، وتنفيذه وتحقيقه لمساهمته المحددة وطنياً. ويحدد الاستعراض أيضاً مجالات على الطرف أن يحسنها، ويشتمل على استعراض لاتساق المعلومات مع الطرائق والإجراءات والمبادئ التوجيهية المشار إليها في الفقرة 13 من هذه المادة، مع مراعاة المرونة

الممنوحة للطرف بموجب الفقرة 2 من هذه المادة. ويولي الاستعراض أهمية خاصة للقدرات الوطنية والظروف الخاصة بكل بلد من البلدان النامية الأطراف.

13- يعتمد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق، في دورته الأولى، بالاستناد إلى الخبرة المستمدة من الترتيبات المتصلة بالشفافية بموجب الاتفاقية وبلورة أحكام هذه المادة، طرائق وإجراءات ومبادئ توجيهية مشتركة، حسب الاقتضاء، حرصاً على شفافية الإجراءات والدعم.

14- يُقدَّم الدعم إلى البلدان النامية من أجل تنفيذ هذه المادة.

15- يُقدَّم الدعم أيضاً لبناء القدرات المتصلة بالشفافية للبلدان النامية الأطراف على أساس متواصل.

المادة 14

1- يضطلع مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق دورياً بعملية لاستخلاص حصيلة تنفيذ هذا الاتفاق لتقييم التقدم الجماعي المحرز نحو تحقيق غرض هذا الاتفاق وأهدافه الطويلة الأجل (المشار إليها بعبارة "عملية استخلاص الحصيلة العالمية"). ويقوم بذلك بطريقة شاملة وتيسيرية، مع مراعاة مسائل التخفيف والتكيف ووسائل التنفيذ والدعم، وفي ضوء الإنصاف وأفضل المعارف العلمية المتاحة.

2- يضطلع مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق بأول عملية له لاستخلاص الحصيلة العالمية في عام 2023 ثم كل خمس سنوات بعد ذلك ما لم يقرر مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق خلاف ذلك.

3- تسترشد الأطراف بنتائج عملية استخلاص الحصيلة العالمية في تحديث وتعزيز إجراءاتها ودعمها على نحو محدد وطنياً، وفقاً للأحكام ذات الصلة من هذا الاتفاق، وكذلك في تعزيز التعاون الدولي المتعلق بالإجراءات المناخية.

المادة 15

1- تُنشأ بموجب هذا الاتفاق آلية لتيسير تنفيذ أحكام هذا الاتفاق وتعزيز الامتثال له.

2- تتألف الآلية المشار إليها في الفقرة 1 من هذه المادة من لجنة تضم خبراء وتكون ذات طبيعة تيسيرية وتعمل بطريقة شفافة وغير اتهامية وغير عقابية. وتولي اللجنة اهتماماً خاصاً للقدرات الوطنية لكل طرف ولظروفه.

3- تعمل اللجنة بموجب الطرائق والإجراءات التي يعتمدها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق في دورته الأولى وتقدم إليه تقارير سنوية.

المادة 16

1- يعمل مؤتمر الأطراف، وهو الهيئة العليا للاتفاقية، بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق.

2- يجوز للأطراف في الاتفاقية غير الأطراف في هذا الاتفاق أن يشاركوا بصفة مراقبين في أعمال أي دورة من دورات مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق. وعندما يعمل مؤتمر الأطراف بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق، يكون اتخاذ القرارات بموجب هذا الاتفاق وقفاً على أعضائه الذين هم أطراف في هذا الاتفاق.

3- عندما يعمل مؤتمر الأطراف بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق، يُستعاض عن أن عضو من أعضاء مكتب مؤتمر الأطراف يمثل طرفاً في الاتفاقية لا يكون في ذلك الوقت طرفاً في هذا الاتفاق بعضو إضافي تنتخبه الأطراف في هذا الاتفاق من بينها.

4- يُبقي مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق تنفيذ هذا الاتفاق قيد الاستعراض المنتظم ويتخذ، في حدود ولايته، القرارات اللازمة لتعزيز تنفيذه تنفيذاً فعلياً. ويؤدي المهام المسندة إليه بموجب هذا الاتفاق فيقوم بما يلي:

(أ) إنشاء ما يُعتبر ضرورياً من الهيئات الفرعية لتنفيذ هذا الاتفاق؛

(ب) وممارسة ما قد يقتضيه تنفيذ هذا الاتفاق من مهام أخرى.

5- تطبَّق أحكام النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف والإجراءات المالية المنطبقة بموجب الاتفاقية، مع تعديل ما يلزم تعديله في إطار هذا الاتفاق، باستثناء ما يخالف ذلك من الأمور التي يقررها بتوافق الآراء مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق.

6- تدعو الأمانة إلى عقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق بالاقتران مع الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف المقرر عقدها بعد تاريخ بدء نفاذ هذا الاتفاق. وتعقد الدورات العادية اللاحقة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق بالاقتران مع الدورات العادية لمؤتمر الأطراف، ما لم يقرر مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق خلاف ذلك.

7- تعقد دورات استثنائية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق في الأوقات التي يعتبرها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق ضرورية، أو بناء على طلب مكتوب من أي طرف، شريطة أن يحظى هذا الطلب بتأييد لا يقل عن ثلث الأطراف في غضون ستة أشهر من تاريخ إرسال الأمانة هذا الطلب إلى الأطراف.

8- يمكن للأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، فضلاً عن أي دولة عضو فيها أو المراقبين لديها غير الأطراف في الاتفاقية، أن يكونوا ممثَّلين بصفة مراقب في دورات مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق. ويجوز قبول حضور أية هيئة أو وكالة، سواء كانت وطنية أو دولية، حكومية أو غير حكومية، ذات اختصاص في المسائل المشمولة بالاتفاق وتكون قد أبلغت الأمانة برغبتها في أن تكون ممثلَة بصفة مراقب في دورة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق، ما لم يعترض على ذلك ثلث الأطراف الحاضرة على الأقل. ويخضع قبول المراقبين ومشاركتهم لأحكام النظام الداخلي المشار إليها في الفقرة 5 من هذه المادة.

المادة 17

1- تعمل الأمانة المنشأة بموجب المادة 8 من الاتفاقية بصفتها أمانة هذا الاتفاق.

2- تُطبق على هذا الاتفاق، مع تعديل ما يلزم تعديله، أحكام الفقرة 2 من المادة 8 من الاتفاقية بشأن وظائف الأمانة، وأحكام الفقرة 3 من المادة 8 من الاتفاقية بشأن الترتيبات الموضوعة لأداء الأمانة مهامها. وتمارس الأمانة بالإضافة إلى ذلك المهام المسندة إليها بموجب هذا الاتفاق والمهام التي يسندها إليها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق.

المادة 18

1- تعمل الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ المنشأتان بموجب المادتين 9 و10 من الاتفاقية بصفتهما، على التوالي، الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ الخاصتين بهذا الاتفاق. وتُطبَّق أحكام الاتفاقية المتعلقة بأداء هاتين الهيئتين على هذا الاتفاق، مع تعديل ما يلزم تعديله. وتُعقَد دورات اجتماعات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ الخاصتين بهذا الاتفاق بالاقتران مع اجتماعات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ الخاصتين بالاتفاقية على التوالي.

2- يجوز للأطراف في الاتفاقية التي ليست أطرافاً في هذا الاتفاق أن تشارك بصفة مراقب في أعمال أي دورة من دورات الهيئتين الفرعيتين. وعندما تعمل الهيئتان الفرعيتان بصفتهما الهيئتين الفرعيتين الخاصتين بهذا الاتفاق، يكون اتخاذ القرارات بموجب هذا الاتفاق وقفاً على أطرافه.

3- عندما تمارس الهيئتان الفرعيتان المنشأتان بموجب المادتين 9 و10 من الاتفاقية مهامهما بخصوص المسائل المتعلقة بهذا الاتفاق، يُستعاض عن أي عضو من أعضاء مكتبي هاتين الهيئتين الفرعيتين يمثل طرفاً في الاتفاقية لا يكون في ذلك الوقت طرفاً في هذا الاتفاق بعضو إضافي تنتخبه الأطراف في هذا الاتفاق من بينها.

المادة 19

1- تخدم هذا الاتفاق الهيئات الفرعية أو غيرها من الترتيبات المؤسسية المنشأة بموجب الاتفاقية أو في إطارها، بخلاف تلك المشار إليها في هذا الاتفاق بناءً على قرار يتخذه مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق. ويحدد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق المهام التي ستضطلع بها هذه الهيئات الفرعية أو الترتيبات.

2- يجوز لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا الاتفاق أن يقدم مزيداً من الإرشادات لهذه الهيئات الفرعية والترتيبات المؤسسية.

المادة 20

1- يُفتح باب توقيع هذا الاتفاق ويخضع لتصديق أو قبول أو موافقة الدول ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي الأطراف في الاتفاقية. ويُفتح باب توقيع الاتفاق في مقر الأمم المتحدة بنيويورك في الفترة من 22 نيسان/أبريل 2016 إلى 21 نيسان/أبريل 2017. ويفتح بعد ذلك باب الانضمام إلى هذا الاتفاق اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ إقفال باب توقيعه. وتودع صكوك التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام لدى الوديع.

2- أي منظمة تكامل اقتصادي إقليمي تصبح طرفاً في هذا الاتفاق دون أن يكون أي من الدول الأعضاء فيها طرفاً فيه تتقيد بكل الالتزامات المترتبة على هذا الاتفاق. وفي حالة منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي التي يكون عضو واحد أو أكثر من دولها الأعضاء طرفاً في هذا الاتفاق، تقرر المنظمة ودولها الأعضاء مسؤوليات كل منها عن أداء التزاماتها بموجب هذا الاتفاق. وفي هذه الحالات، لا يحق للمنظمة والدول الأعضاء أن تمارس في وقت واحد حقوقاً بموجب هذا الاتفاق.

3- تعلن منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي، في صكوك تصديقها أو قبولها أو موافقتها أو انضمامها، مدى اختصاصها فيما يتعلق بالمسائل التي يحكمها هذا الاتفاق. وتخطر هذه المنظمات أيضاً الوديع، الذي يخطر بدوره الأطراف، بأي تعديل جوهري لمدى اختصاصها.

المادة 21

1- يبدأ نفاذ هذا الاتفاق في اليوم الثلاثين من تاريخ قيام ما لا يقل عن 55 طرفاً من الأطراف في الاتفاقية، يُعزى إليها في المجموع ما لا يقل عن 55 في المائة من إجمالي

الانبعاثات العالمية من غازات الدفيئة، بإيداع صكوك تصديقها أو قبولها أو موافقتها أو انضمامها.

2- للأغراض المحدودة للفقرة 1 من هذه المادة فقط، يعني مصطلح "إجمالي الانبعاثات العالمية من غازات الدفيئة" أحدث الكميات المبلَّغَة في تاريخ اعتماد هذا الاتفاق من جانب الأطراف في الاتفاقية أو قبل هذا التاريخ.

3- يبدأ نفاذ الاتفاق، بالنسبة لكل دولة أو منظمة تكامل اقتصادي إقليمي تصدق على هذا الاتفاق أو تقبله أو توافق عليه أو تنضم إليه بعد الوفاء بشروط بدء النفاذ المحددة في الفقرة 1 من هذه المادة، في اليوم الثلاثين من تاريخ إيداع هذه الدولة أو منظمة التكامل الاقتصادي الإقليمي هذه لصك تصديقها أو قبولها أو موافقتها أو انضمامها.

4- لأغراض الفقرة 1 من هذه المادة، لا يعدّ أي صك تودعه منظمة تكامل اقتصادي إقليمي إضافةً للصكوك المودعة من جانب دولها الأعضاء.

المادة 22

تطبق على هذا الاتفاق أحكام المادة 15 من الاتفاقية بشأن اعتماد التعديلات على الاتفاقية مع تعديل ما يلزم تعديله.

المادة 23

1- تطبق على هذا الاتفاق، مع تعديل ما يلزم تعديله، أحكام المادة 16 من الاتفاقية المتعلقة باعتماد مرفقات الاتفاقية وتعديلها.

2- تشكل مرفقات هذا الاتفاق جزءاً لا يتجزأ منه، وتشكل أي إشارة إلى هذا الاتفاق إشارة في ذات الوقت إلى أي من مرفقاته، ما لم يُنص صراحة على غير ذلك. وتقتصر هذه المرفقات على القوائم والاستمارات وأي مادة أخرى ذات طابع وصفي لها صبغة علمية أو تقنية أو إجرائية أو إدارية.

المادة 24

تطبق على هذا الاتفاق، مع تعديل ما يلزم تعديله، أحكام المادة 14 من الاتفاقية بشأن تسوية المنازعات.

1- يكون لكل طرف صوت واحد، باستثناء ما هو منصوص عليه في الفقرة 2 من هذه المادة.

2- تمارس منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي، في المسائل الداخلة في اختصاصها، حقها في التصويت بعدد من الأصوات مساو لعدد دولها الأعضاء التي هي أطراف في هذا الاتفاق. ولا تمارس هذه المنظمة حقها في التصويت إذا مارست أي دولة من دولها الأعضاء حقها، والعكس بالعكس.

المادة 26

يكون الأمين العام للأمم المتحدة وديع هذا الاتفاق.

المادة 27

لا يجوز إبداء تحفظات على هذا الاتفاق.

المادة 28

1- يجوز لأي طرف أن ينسحب من هذا الاتفاق في أي وقت بعد مضي ثلاث سنوات من تاريخ بدء نفاذ الاتفاق بالنسبة إلى ذلك الطرف بإرسال إخطار كتابي إلى الوديع.

2- يبدأ نفاذ أي انسحاب من هذا القبيل عند انقضاء سنة واحدة من تاريخ تلقي الوديع للإخطار بالانسحاب أو في أي تاريخ لاحق يُحدَّد في الإخطار بالانسحاب.

3- أي طرف ينسحب من الاتفاقية يُعتبر منسحباً أيضاً من هذا الاتفاق.

المادة 29

يودع أصل هذا الاتفاق، الذي تتساوى في الحجية نصوصه الإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية، لدى الأمين العام للأمم المتحدة.

حُرِّر في باريس في اليوم الثاني عشر من كانون الأول/ديسمبر من سنة ألفين وخمسة عشر.

وإثباتاً لما تقدم قام الموقعون أدناه، المفوضون طبقاً للأصول، بتوقيع هذا الاتفاق.

مرسوم رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٦
بتعيين أمين عام لمجلس التعليم العالي
بوزارة التربية والتعليم

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٥ بشأن التعليم العالي،

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، المعدَّل بالمرسوم بقانون رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٤، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، المعدَّلة بالقرار رقم (٦١) لسنة ٢٠١٥،

وعلى المرسوم رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٦ بإعادة تنظيم وزارة التربية والتعليم وتعديلاته،

وعلى المرسوم رقم (٥٩) لسنة ٢٠١٤ بتعيين وكلاء مساعدين في وزارة التربية والتعليم،

وعلى المرسوم رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٦ بإعادة تشكيل مجلس التعليم العالي،

وبناءً على عرض وزير التربية والتعليم،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

يُعيَّن الدكتور عبدالغني علي الشويخ أميناً عاماً لمجلس التعليم العالي بوزارة التربية والتعليم.

المادة الثانية

على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا المرسوم، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين

حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء

خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:

بتاريخ: ١٠ صفر ١٤٣٨هـ

الموافق: ١٠ نوفمبر ٢٠١٦م

مرسوم رقم (٧٧) لسنة ٢٠١٦
بتعيين وكيل وزارة للموارد والخدمات
في وزارة التربية والتعليم

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، المعدَّل بالمرسوم بقانون رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٤، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، المعدَّلة بالقرار رقم (٦١) لسنة ٢٠١٥،

وعلى المرسوم رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٦ بإعادة تنظيم وزارة التربية والتعليم وتعديلاته،

وعلى المرسوم رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٣ بتعيين وكيل مساعد في وزارة التربية والتعليم،

وبناءً على عرض وزير التربية والتعليم،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

يُعيَّن الدكتور محمد مبارك جمعة وكيلاً للوزارة للموارد والخدمات في وزارة التربية والتعليم.

المادة الثانية

على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا المرسوم، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء
خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ١٠ صفر ١٤٣٨هـ
الموافق: ١٠ نوفمبر ٢٠١٦م

مرسوم رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٦
بإعادة تنظيم وزارة المواصلات والاتصالات

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، المعدَّل بالمرسوم بقانون رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٤، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، المعدَّلة بالقرار رقم (٦١) لسنة ٢٠١٥،

وعلى المرسوم رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦ بإعادة تنظيم وزارة المواصلات والاتصالات،

وبناءً على عرض وزير المواصلات والاتصالات،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

يُعاد تنظيم وزارة المواصلات والاتصالات وذلك على النحو الآتي:

وزير المواصلات والاتصالات، ويتبعه:

أولاً: إدارة العلاقات العامة والتسويق.

ثانياً: إدارة الاتصالات.

ثالثاً: الوكيل المساعد للموارد والمعلومات، وتتبعه:

١- إدارة نُظم المعلومات.

٢- إدارة الموارد البشرية.

٣- إدارة الموارد المالية.

رابعاً: وكيل الوزارة للنقل البري والبريد، ويتبعه:

١- إدارة تنظيم قطاع البريد.

٢- الوكيل المساعد للبريد، وتتبعه:

أ) إدارة العمليات والعلاقات البريدية.

ب) إدارة المكاتب البريدية.

٣- الوكيل المساعد للنقل البري، وتتبعه:

أ) إدارة تنظيم النقل البري.

ب) إدارة مشاريع النقل البري.

ج) إدارة تخطيط ودراسات النقل البري.

د) إدارة رقابة وتفتيش النقل البري.

خامساً: وكيل الوزارة لشئون الطيران المدني، ويتبعه:

١- الوكيل المساعد للملاحة الجوية وخدمات الأرصاد الجوية، وتتبعه:

أ) إدارة الحركة الجوية.
ب) إدارة نُظُم الملاحة الجوية.
ج) إدارة الأرصاد الجوية.
٢- الوكيل المساعد للنقل الجوي وسلامة وأمن الطيران، وتتبعه:
أ) إدارة النقل الجوي.
ب) إدارة سلامة وأمن الطيران.
ج) إدارة التراخيص الجوية.
سادساً: وكيل الوزارة لشئون الموانئ والملاحة البحرية، ويتبعه:
١- إدارة المناطق اللوجستية.
٢- الوكيل المساعد لشئون الموانئ، وتتبعه:
أ) إدارة عمليات الموانئ والخدمات الفنية.
ب) إدارة الشئون التجارية.
ج) إدارة الأمن والسلامة.
٣- الوكيل المساعد لشئون الملاحة البحرية، وتتبعه:
أ) إدارة السلامة وحماية البيئة البحرية.
ب) إدارة تسجيل السفن وشئون البحارة.

المادة الثانية

يُلغى المرسوم رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦ بإعادة تنظيم وزارة المواصلات والاتصالات، كما يُلغى كل نص يخالف أحكام هذا المرسوم.

المادة الثالثة

على وزير المواصلات والاتصالات تنفيذ هذا المرسوم، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء
خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ١٠ صفر ١٤٣٨هـ
الموافق: ١٠ نوفمبر ٢٠١٦م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٧٤) لسنة ٢٠١٦
بشأن ندْب عضوين احتياطيين
لتشكيل لجنة المنازعات الإيجارية

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون إيجار العقارات الصادر بالقانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٤،

وعلى القرار رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ بشأن إعادة تشكيل لجنة المنازعات الإيجارية وتعديلاته،

وعلى قرار النَّدْب الصادر من المجلس الأعلى للقضاء،

وبناءً على عرض وكيل الوزارة لشئون العدل،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُندب كل من القاضي/ مهنَّد محمد أسامة المزيني والقاضية/ شيخة أحمد البوعينين كعضوين احتياطيين مضافين للجنة المنازعات الإيجارية عند غياب أحد أعضائها من القضاة أو قيام مانع لدى أحد الأعضاء، وذلك بناءً على دعوة من رئيس اللجنة.

المادة الثانية

على وكيل الوزارة لشئون العدل تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف
خالد بن علي بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٤ صفر ١٤٣٨هـ
الموافق: ١٤ نوفمبر ٢٠١٦م

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

قرار رقم (٩٦) لسنة ٢٠١٦
بشأن الترخيص بإنشاء دار حضانة منزلي الصغير

وزير العمل والتنمية الاجتماعية:

بعد الاطلاع على قانون الطفل الصادر بالقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٢،

وعلى القرار رقم (١١) لسنة ٢٠١٤ بشأن إنشاء دُور الحضانة، المعدَّل بالقرار رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٤،

وبناءً على عرض الوكيل المساعد لتنمية المجتمع،

قرر الآتي:

مادة (١)

يُرخَّص للسيدة عائشة حسن يوسف بإنشاء دار حضانة منزلي الصغير لمدة سنتين، تحت قيد رقم (١١/د ح/٢٠١٦).

مادة (٢)

على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير العمل والتنمية الاجتماعية
جميل بن محمد علي حميدان

صدر بتاريخ: ١٤صفر ١٤٣٨هـ
الموافق: ١٤ نوفمبر ٢٠١٦م

إعلانات مركز المستثمرين

إعلان رقم (٧٥٩) لسنة ٢٠١٦
بشأن إشهار انتهاء أعمال تصفية
شركة (سونا للكمبيوتر ذ.م.م)

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (سونا للكمبيوتر ذ.م.م) المسجلة بموجب القيد رقم ٧٧١٤٨، طالبة إشهار انتهاء أعمال تصفيتها تصفية اختيارية وشطب قيدها من السجل التجاري، وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٧٦٠) لسنة ٢٠١٦
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (مشويات وشاورما هوم تاون)، المسجلة بموجب القيد رقم ٣١٣٦٥، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره خمسة وعشرون ألف (٢٥،٠٠٠) دينار بحريني.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٧٦١) لسنة ٢٠١٦
بشأن تحويل فروع
من شركة ذات مسئولية محدودة
إلى مؤسسة فردية

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه أصحاب الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (خمس نجوم الدولية ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٦٥٠٠١، طالبين تحويل فروع الشركة ذات الأرقام (٢) و(٣) و(٤) و(١٢) و(١٣) إلى الشيخة فرح خالد عبدالله آل خليفة، صاحبة المؤسسة الفردية المسماة (يلو دايموند) المسجلة

بموجب القيد رقم ٩٤٠٣٢. وذلك لمزاولة الأنشطة التالية:

١. الفرع رقم ٢ (بينك دايموند) تحت الانشطة: تجارة/ بيع الأدوات المنزلية والمشغولات اليدوية المتنوعة (أدوات القطع، والخزفيات، والأواني الزجاجية والفخارية ...إلخ). وتجارة/ بيع الملبوسات والأحذية والأصناف الجلدية، وتجارة/ بيع للساعات بأنواعها والمجوهرات والمصوغات.

٢. الفرع رقم ٣ (شوكولوكو) تحت الأنشطة: خدمات الأطعمة والمشروبات.

٣. الفرع رقم ٤ (بينك دايموند) تحت الأنشطة: تجارة/ بيع الملبوسات والأحذية والأصناف الجلدية.

٤. الفرع رقم ١٢ (جرين دايموند فاشن) تحت الأنشطة: تجارة/ بيع الأدوات المنزلية والمشغولات اليدوية المتنوعة (أدوات القطع، والخزفيات، والأواني الزجاجية والفخارية ...إلخ)، وتجارة/ بيع الملبوسات والأحذية والأصناف الجلدية.

٥. الفرع رقم ١٣ (صالون بنك سبريه) تحت الأنشطة: تصفيف الشعر وأنواع التجميل الأخرى، وتصفيف الشعر وأنواع التجميل الأخرى نسائي.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٧٦٢) لسنة ٢٠١٦
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (خرم للخياطة الرجالية)، المسجلة بموجب القيد رقم ٦٥٨٨١، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره خمسة آلاف (٥،٠٠٠) دينار بحريني.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٧٦٣) لسنة ٢٠١٦
بشأن إشهار انتهاء أعمال تصفية
شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ صلاح يوسف إنجنير، مالك شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (إس أند إس إنتيريورز ش.ش.و)، المسجلة بموجب القيد رقم ٨٥٥٠٨، طالباً إشهار انتهاء أعمال تصفية الشركة تصفية

اختيارية وشطب قيدها من السجل التجاري، وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٧٦٤) لسنة ٢٠١٦
بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ محمد علي راشد الفضل الدوسري، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (كراج محمد علي الدوسري)، المسجلة بموجب القيد رقم ٣٧٠٣٠، طالباً تحويل الفرع السادس من المؤسسة إلى فرع من الشركة ذات المسئولية المحدودة المسماة (إم بي الدوسري التجارية ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩٧٦٩٣.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٧٦٥) لسنة ٢٠١٦
بشأن تحويل فروع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ حسين علي إبراهيم كاظم صالح، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (منن للمقاولات)، المسجلة بموجب القيد رقم ٦٠٧٢٥، طالباً تحويل الفروع (١، ٤، ٥، ٦، ٧) من المؤسسة إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ألف (١،٠٠٠) دينار بحريني، مملوكة من كل من:

١. السيد/ حسين علي إبراهيم كاظم صالح، البحريني الجنسية، حامل البطاقة السكانية رقم ٨٤٠٦٠٥٣٠٧.

٢. السيد/DULAL KUMAR DAS MONTU KUMAR DAS ، البنغالي الجنسية، حامل بطاقة هوية رقم ٧٢٠٤٢٢٠١٩.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٧٦٦) لسنة ٢٠١٦
بشأن تحويل فرع من شركة ذات مسئوليه محدودة
إلى شركة ذات مسئولية محدودة مستقلة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه أصحاب الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (هوت سبوت ريستورنت ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٨٩٠٠١، طالبين تحويل الفرع من الشركة، والمسمى (روسوس ريستورنت)، إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها، ولنفس الشركاء ويكون اسمها التجاري شركة (روسوس ريستورنت ذ.م.م)، وبرأسمال مقداره عشرون ألف (٢٠،٠٠٠) دينار بحريني.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٧٦٧) لسنة ٢٠١٦
بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة
إلى شركة تضامن

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ حسين سعيد إبراهيم علي مرزوق الدرازي، نيابة عن الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (حميد هلال للعقارات ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩٥٧٤٤، طالباً تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة تضامن، وبرأسمال مقداره مائتان وخمسون ألف (٠٠٠٢٥٠.) دينار بحريني.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٧٦٨) لسنة ٢٠١٦
بشأن تحويل شركة الشخص الواحد
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ أحمد فتحي سيد عبدالرحمن، صاحب شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (السويفي للتدريب والتطوير ش.ش.و)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٠١٤٨٨، طالباً تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقدراه ألفين (٢٠٠٠) دينار بحريني، وإدخال كل من السيد/ فتحي سيد عبدالرحمن محمد والسيد/ عبدالله فتحي سيد عبدالرحمن شريكين في

الشركة.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٧٦٩) لسنة ٢٠١٦
بشأن تحويل فرع من شركة الشخص الواحد
إلى مؤسسة فردية

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه مالكة شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (سوى صالون للحلاقة الرجالية ش.ش.و)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩٠٦١٢، طالبة تحويل الفروع ١ و٢ و٣ من الشركة إلى مؤسسة فردية وتسجيلها بموجب القيد رقم ٥٥٤٤٥.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٧٧٠) لسنة ٢٠١٦
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ ثامر إبراهيم يعقوب الشتر، صاحب المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (كاستيلو للتجارة والمقاولات)، المسجلة بموجب القيد رقم ٢٨٦٥٩، طالبا تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، يكون اسمها التجاري شركة (كاستيلو للتجارة والمقاولات ذ.م.م)، وبرأسمال مقداره مائة (١٠٠) دينار بحريني، وإدخال السيد/ هشام علي يوسف أحمد الدوي شريكاً في الشركة.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٧٧١) لسنة ٢٠١٦
بشأن إشهار أعمال تصفية شركة
(سمارت بايت لإدارة المطاعم والمقاهي ذ.م.م)

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه شركة (مستقبل الخليج للأعمال ذ.م.م)، نيابة عن أصحاب الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل

اسم (سمارت بايت لإدارة المطاعم والمقاهي ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩٣٩٦٦، طالبةً إشهار انتهاء أعمال تصفية الشركة تصفية اختيارية وشطب قيدها من السجل التجاري، وفقا لأحكام قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٧٧٢) لسنة ٢٠١٦
بشأن إشهار انتهاء أعمال تصفية
شركة (إخوان كروف للعقارات ذ.م.م)

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه شركة (كرز للاستشارات ش.ش.و)، نيابة عن الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (إخوان كروف للعقارات ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٤٤٣٢١، طالبة بصفتها المصفى القانوني لشركة (إخوان كروف للعقارات ذ.م.م) إشهار انتهاء أعمال تصفيتها تصفية اختيارية وشطب قيدها من السجل التجاري، استناداً إلى المواد من رقم (٣٢٠) إلى رقم (٣٤٤) من قانون الشركات التجارية رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٧٧٣) لسنة ٢٠١٦
بشأن إشهار انتهاء أعمال تصفية شركة
(علي قروف وأولاده ذ.م.م)

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه شركة كرز للاستشارات ش.ش.و، نيابة عن الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (علي قروف وأولاده ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٧٩٩٢، طالبة بصفتها المصفى القانوني لشركة (علي قروف وأولاده ذ.م.م) إشهار انتهاء أعمال تصفيتها تصفية اختيارية وشطب قيدها من السجل التجاري، استناداً إلى المواد من رقم (٣٢٠) إلى رقم (٣٤٤) من قانون الشركات التجارية رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٧٧٤) لسنة ٢٠١٦
بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة
إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه مكتب المستثمرون المحترفون، نيابة عن أصحاب الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (نجوم الروحاني للخدمات ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩٦٨٨٥، والتي تمارس من الأنشطة التي تتعلق بالإعلانات التجارية وبحوث السوق، طالباً تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأسمال مقداره ثلاثة آلاف (٣،٠٠٠) دينار بحريني، وذلك بعد تنازل كل من السيد/ إبراهيم عبدالكريم حسين عبدالله، والسيد/ جاسم أحمد جاسم الماجد عن جميع حصصهما في الشركة إلى السيد/ نياز قول محمد خير.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٧٧٥) لسنة ٢٠١٦
بشأن إشهار انتهاء أعمال تصفية شركة
(بلو لاين البحرين لتجارة الأثاث ذ.م.م)

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه مكتب المحامية شهناز علي عبدالله طاهر، نيابة عن أصحاب الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (بلو لاين البحرين لتجارة الأثاث ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٦٩٣١٥، طالباً إشهار انتهاء أعمال تصفية الشركة تصفية اختيارية.

وبهذا يعلن المصفى القانوني أن سلطة مجلس الإدارة قد انتهت وفقاً لنص المادة رقم (٣٢٥) من قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لعام ٢٠٠١، وعملاً بنص المادة رقم (٣٣٥) من قانون الشركات التجارية، يدعو المصفى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٧٧٦) لسنة ٢٠١٦
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه

السيد/ فاضل عبدالله علي المطوع، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (فاضل عبدالله للخياطة الرجالية)، المسجلة بموجب القيد رقم ٣٤١٢٨، طالباً تغيير الوضع القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره خمسة آلاف (٥،٠٠٠) دينار بحريني، وإدخال السيد/ SALIM SAMSUDDIN AHAMMAD البنغالي الجنسية الذي يحمل بطاقة هوية رقم ٦٧٠٢٢٣١٨٢ شريكاً في الشركة.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٧٧٧) لسنة ٢٠١٦
بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ حسن خميس عيسي أحمد العريبي، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (المالط للسجل التجاري)، المسجلة بموجب القيد رقم ٢٧٦١٣، طالباً تحويل الفرع الثالث من المؤسسة، المسمى (بتايا للمقاولات) إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره خمسة عشر ألف (١٥،٠٠٠) دينار بحريني، وإدخال كل من جيبي ثايبارامبيل جوي، وسيجولال فيجايان، واجي ساثيانيسان، الهنود الجنسية شركاء في الشركة.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٧٧٨) لسنة ٢٠١٦
بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة
إلى فرع من شركة ذات مسئولية محدودة أخرى

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه مكتب المؤيد جيمبرز، نيابة عن الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (الزين التجارية ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٧٠٧٧، طالباً تحويل الشركة بكامل فروعها إلى فرع من (شركة الزين للمجوهرات ش.ش.و) المسجلة بموجب القيد رقم ١٠١٦١٤، لمالكتها (شركة الزين التجارية).

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٧٧٩) لسنة ٢٠١٦
بشأن إشهار انتهاء أعمال تصفية شركة
(بلو سكوب لتجارة مواد البناء ذ.م.م)

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ عبدالعلي عبدالنبي جعفر شمس من مؤسسة الاعتماد الاستشارية، نيابة عن الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (بلو سكوب لتجارة مواد البناء ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٧١٧١٦، طالباً بصفته المصفي القانوني للشركة المذكورة إشهار انتهاء أعمال تصفيتها تصفية اختيارية وشطب قيدها من السجل التجاري.

وبهذا يعلن المصفى أن سلطة الادارة قد انتهت وفقاً لنص المادة رقم (٣٢٥) من قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لعام ٢٠٠١، وعملاً بنص المادة رقم (٣٣٥) من قانون الشركات، على كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٧٨٠) لسنة ٢٠١٦
بشأن تخفيض رأسمال شركة
(أمار القابضة ش.م.ب مقفلة)

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه المساهمون في الشركة المساهمة البحرينية المقفلة التي تحمل اسم (أمار القابضة ش.م.ب مقفلة)، المسجلة بموجب القيد رقم ٦٧٥٩٨، طالبين تخفيض رأسمال الشركة من (١١،٥٥٠،٠٠٠) دينار بحريني إلى (١،١٥٥،٠٠٠) دينار بحريني، وذلك بموجب قرار الشركة الصادر بتاريخ ١٣ أبريل ٢٠١٦.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة لاعتراضه خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلانات إدارة المحاكم

رقم الدعوى : ٣/١٥٨٨٩/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعـي: SIEW YING LYE. مدعى عليها الأولى: شركة يو اس ار لخدمات الحفر مدعى عليه الثاني: نعمان عبدالله أحمد النعيمي. مدعى عليه الثالث: PAUL NUTTAL KESTERTON. صفة الدعوى: مطالب عماليــة.

لذا تعلن إدارة الدعوى العمالية للمدعى عليهم المذكورين أعلاه بأنها قد حددت اجتماع في ٢٠١٦/١٢/٧م لنظر الدعوى ليعلم

قاضي إدارة الدعوى العمالية

رقم الدعوى : ٧/١٢٥٩٨/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: بوابة المعدات الحديثة. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليه: عبدالجليل عبدالرسول جيب الله مرحوم. مبنى :١١٣٧ شقة :١ طريق :٧١٧ مجمع: ٩٠٧ الرفاع الشرقي. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٢٤٨٩ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٥ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٨/١٣٠٤٦/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: فاريا للالكترونيات. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليه: علي حسن محمد علي الحلي. مبنى :١٢٦٨ طريق :١٠٢٣، مجمع: ١٢١٠ مدينة حمد. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٢٠٣٣ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٥ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٢/١٣٠٤٩/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: فاريا للإلكترونيات. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليه: عادل

جميل مبروك السعدي. مبنى :٢٣١ طريق :٩٥، مجمع: ٩٤٩ الرفاع الشرقي. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٥٢٠ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٥ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٦/١١٩١٤/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الدار للإلكترونيات. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليه: صالح عبدالله صالح علي الخنه. مبنى :٢٠٤ شقة :١١ طريق :٧٠٧، مجمع ٣٠٧ المنامة. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٢٦٥٢ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٥ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٩/١٢٠٩٥/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: بوابة المعدات الحديثة. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليها: فاطمة عبدالله ادريس ياقوت حسن. مبنى :١٥٥٦ طريق :٥٤٢، مجمع: ١٢٠٥ مدينة حمد. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٨٤٥ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٥ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٩/١٢٣٠٨/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: بوابة المعدات الحديثة. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليها: شريفه محمد حسين جعفر. مبنى :٨٠٩ طريق :١٤١٦، مجمع: ٨١٤ مدينة عيسى. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٢٦٩١ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٥ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٩/١٢٥٩٧/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: بوابة المعدات الحديثة. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليه: محمد عطا الله علي احمد. مبنى :٢١١١ طريق :٩٠، مجمع: ١٠١٤ الهملة موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٥٤٦ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٥ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٨/١٢٧٣٧/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: بوابة المعدات الحديثة. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليه: محمد رضا علي محمد عيد. الرقم الشخصي: ٦٩٠٠٣٤٩٤٦. مبنى :٩٥٩ طريق :٤٥٣١، مجمع: ٧٤٥ سند. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٣٥٨٨ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٥ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٩/١٢٨٧٤/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: المحرق للكمبيوتر. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليها: حوراء علي احمد غلوم. مبنى :١٤٠٤ طريق :٢٨٣٥، مجمع: ٣٢٨ المنامة موضوع الدعوى: ٣٩٩٠ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليها المذكورة أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٥ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٣/١٢٨٧٧/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: بوابة المعدات الحديثة. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليه: سلمان حسن سلمان احمد القاري. مبنى :١٧٣٧ طريق :١٣٠، مجمع: ٣٠١ المنامة. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٣٠٨١ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٥ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٩/١٣٣٧٥/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: فاريا للإلكترونيات. وكيل المدعي: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليه: طلال هاشم مفضي حسين الربعات. مبنى :٤٤٣ طريق :٦٠٥، مجمع: ١٢٠٥ مدينة حمد. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٥٦٨ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٥ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٩/١٣٤٨٢/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: فاريا للإلكترونيات. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليه: عبدالحميد ابراهيم علي حسين. مبنى :١٤٩٦ طريق :٨٤٠، مجمع: ٦٠٨ واديان. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٧١٠ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٢٠ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٩/١٣٥٦٩/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: فاريا للإلكترونيات. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليه: احمد علي احمد سعد السبر. مبنى :٤١٧٧ طريق :١٢٠٨، مجمع: ٨١٢ مدينة عيسى. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٩٩٥ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٢٠ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٦/١٣٦٣٢/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: فاريا للإلكترونيات. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليها الشيخة

ثاجبه حمود صباح آل خليفه. مبنى :١٩٦٦ شقة :١ طريق :٣٤٧ مجمع: ٩٠٣ الرفاع الشرقي. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٥٦٠ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٢٠ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ١/١٢٥٣٩/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: بوابة المعدات الحديثة. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليه: سعد خذيمة خلف حردان. مبنى :١٥٠٠ طريق :٧١٢٥، مجمع: ٩٧١ أم الصمان. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٥٨٨ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٢٠ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٩/١٢٤٢٨/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: بوابة المعدات الحديثة. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليه: محمود اسماعيل عبدالله محمد. مبنى :٢١١٥ طريق :١٠٠٢، مجمع: ٨١٠ مدينة عيسى. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٢٧٣٦ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٢٠ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٩/١٢٦٧٧/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: بوابة المعدات الحديثة. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليه: حميد عفات جدعان شخير الشمري. مبنى :٢٢٤٠ طريق :١٥٥٣، مجمع ٨١٥ مدينة عيسى. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٢١٧١ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٢٠ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٢/١٢٩٢٢/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: فاريا للإلكترونيات. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليه: بخيت سليم مبيع المجاهلي. مبنى :٢٣١ طريق :٩٥، مجمع: ٩٤٩ الرفاع الشرقي. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٥٧٧ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٢٠ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٦/١٣٠٤٧/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: فاريا للإلكترونيات. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليه: عبدالله حبيب اسماعيل مصطفى الجابر. مبنى :٨٣٥ طريق :٤٢٧، مجمع ٩٠٤ الرفاع الغربي. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٤٠٤ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٢٠ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٥/١٣١٣٧/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: فاريا للإلكترونيات. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليه: عرفات محمد سالم مقبل. الرقم الشخصي: ٧٠٠٤٢١٦٥٣. مبنى :3B شقة ١٤ طريق :١١٠١، مجمع: ٩١١ الرفاع الشرقي. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٩٢٤ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٢٠ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٢/١٢٢٣٩/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: بوابة المعدات الحديثة. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليها: امينه عباس علي حبيب ادوين. مبنى :١٩٥ شقة :٢١ طريق :١٣٠١، مجمع ٨١٣ مدينة عيسى. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٢١٧١ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٢٠ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى: ٤/١٢٢٤١/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: بوابة المعدات الحديثة. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليها: ليلى ابراهيم محمود الكوهجي. مبنى :١٣٧٣ طريق :١٧٣٥، مجمع: ٥١٧ سار. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٢٦٣٩ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٢٠ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى: ٤/١٢٩٢١/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: فاريا للإلكترونيات. وكيل المدعية: بسمه صالح احمد مجيران. المدعى عليه: جوزه عبود العلي السليمان. مبنى :٤٩٣ طريق :٥٠١٤، مجمع: ٩٥٠ عسكر موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٩٢٤ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٢٠ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى: ٤/٠٣٩٢٦/٢٠١٦/١٤

تبليغ بالحضور

المدعية: امينه محمد تقي علي. رقمها الشخصي: ٥٧٠٠٦٧١٦٢. جنسيتها: بحرينية. مبنى ٥٠٦، طريق ٧٣٥، الحد ١٠٧. المدعى عليه: عبدالله علي محمد امين. رقمه الشخصي: ٥٦٠٠٨٩٥٢٠. جنسيته: بحريني. مبنى ٥٠٦، طريق ٧٣٥، الحد ١٠٧. موضوع الدعوى: هجران.

لذا تعلن المحكمة الكبرى الشرعية الأولى (الدائرة الجعفرية) للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنه إذا لم يحضر أو يعين له وكيلا ينوب عنه بالحضور لجلسة يوم الأحد ٢٠١٧/٠١/١٥م، فإن المحكمة سوف تسير بحقه غيابياً بما يقضي به الشرع الحنيف.

قاضي المحكمة الكبرى الشرعية الأولى

رقم الدعوى : ٩/٠٠٥٩٠/٢٠١٦/١٥

تبليغ بالحضور

المستأنف: ابراهيم حسن علي منصور كانون. رقمه الشخصي: ٥٤٠١٢٢٤١٦. جنسيته: بحريني. بواسطة وكيلها المحامي عبدعلي حمزة العصفور، وعنوانه مكتب ٢١- بناية الدانة - طريق ١٧٠٣ المنطقة الدبلوماسية ٣١٧. المستأنف ضدهم: احمد حسن علي منصور كانون، (٤٨٠٠٣٩٣٦٤)، كاظميه حسن علي منصور كانون، رضي حسن علي منصور كانون، (٦٠٠٣٠٣٢٧٦)، نعيمه حسن علي منصور كانون(٦٤٠٠١٢٠٤٣). جنسيتهم: بحرينيين. مجهولي العنوان. موضوع الاستئناف: إبطال الهبة.

لذا تعلن المحكمة العليا الشرعية الاستئنافية (الدائرة الجعفرية) للمستأنف ضدهم المذكورين أعلاه بأنه إذا لم يحضروا أو يعينوا لهم وكيلا ينوب عنهم بالحضور لجلسة يوم الاثنين ٢٠١٦/١٢/٢٦م، فإن المحكمة سوف تسير بحقهم غيابياً بما يقضي به الشرع الحنيف.

قاضي المحكمة العليا الشرعية الاستئنافية

رقم الدعوى : ٧/١٤٠٨٩/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعـي: عبدالعزيز حسن محمد الفرساني. مدعى عليه/ فرهاد شاركار قاسم شاركار. صفة الدعوى: مطالب عماليــة.

لذا تعلن إدارة الدعوى العمالية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت اجتماع في ٢٠١٦/١٢/٦م لنظر الدعوى، ليعلم.

قاضي إدارة الدعوى العمالية

رقم الدعوى : ٤/٠٧٨٣٠/٢٠١٢/٠٤

إعلان بالمزاد العلني

تعلـن محكمة التنفيذ عن وضعها في المزاد العلني العقار الكائن بالجفـــير (ارض فضاء)، المسجل بموجب المقدمة رقم (١٥٢٣٤/٢٠٠٦) والتسجيل رقم (١١٤٨٣٦)

الخاص بالمحكوم عليه/ ماهر عبدالكريم علي عبدالعال على أن يبدأ المزاد بسعر أساسي قدره -/٩٩٥١١٢ ديناراً. تاريخ المزايده ٢٠١٦/١٢/٧. المكان: قاعة محكمة التنفيذ الرابعة. الوقت: الساعة -/٩ صباحا. فعلى كل من لديه رغبة في المزايدة بالاتصال بالدلال/ سعيد صابر عبدالحفيظ منضور هاتف رقم ٣٩١٧٦٠٠٤

او ادارة التنفيذ بوزارة العدل خلال اوقات الدوام الرسمي او بالحضور بالتاريخ والمكان والوقت المحددين اعلاه وذلك بموجب ملف التنفيذ رقم ٤/٠٧٨٣٠/٢٠١٢/٠٤.

قاضي محكمة التنفيذ

رقم الطعن:٢ /٨١٧/ ٢٠١٥/ ١٠

تبليغ طعن بالتمييز

الطاعـن: اندروا شارب. بواسطة المحامية زينات المنصوري. المطعون ضده: محمد علي عباس علي حاجي. طلبات الطاعـن: قبول الطعن شكلاً لتقديمه في الميعاد
وفي الموضوع اصليا نقض الحكم المطعون فيه جزئيا وذلك فيما قضى به من تأييد حكم أول درجة فيما ذهب له من رفض للدعوى في مواجهة المطعون ضدهم والفصل مجددا بشكل جزئي في موضوع الاستئناف بالبت في طلبات الطاعن في مواجهة المطعون ضدهم والزام المطعون ضدهم بالرسوم والمصاريف القضائية لهذا الطعن ومقابل اتعاب المحاماة. احتياطيا قبول الطعن موضوعا ونقض الحكم المطعون عليه جزئيا وذلك فيما قضى به من تأييد حكم أول درجة فيما ذهب اليه من رفض الدعوى في مواجهة المطعون ضدهم واحالة الاستئناف الى محكمة الاستئناف العليا للفصل بشكل – جزئي في موضوع الاستئناف وبالفصل في طلبات الطاعن في مواجهة المطعون ضدهم من جديد.

لذا تعلن محكمة التمييز للمطعون ضده بلائحة الطعن وعليها في ميعاد عشرة أيام من تاريخ تبليغها بالنشر أن تودع مذكرة بدفاعها لدى كاتب المحكمة مشفوعة بالمستندات التي يرغب في تقديمها عملا بنص المادة ١٦ من القانون رقم (٨)١٩٨٩م بإصدار قانون محكمة التمييز.
ليعلم

وكيل محكمة التمييز

رقم الطعن:٧/٣٣٦/٢٠١٥/١٠

تبليغ طعن بالتمييز

الطاعـن: شركة البحرين للتسهيلات التجارية. بواسطة وكيله المحامي محمد عيد الحسيني. المطعون ضده: علي عبدالحسين ملا جعفر عبدعلي. شقة ١٢مبنى ٣٦٣ طريق ٨١٤ مجمع ٤٠٨ سنابس. طلبات الطاعـن: تأييد الحكم فيما انتهى اليه في جزئية إلزام المطعون ضده بسداد ٢٥٢٣٨/٦٩٤ دينار ومقابل اتعاب المحاماة ونقض الحكم المطعون فيه من جانب رفض الفوائد واصدار حكم يقضي بإلزام المطعون ضده بدفع الفوائد القانونية والتأخيرية كاملة بالإضافة الة المديونية المقررة. إلزام المطعون ضده الرسوم والمصاريف و مقابل اتعاب المحاماة عن درجات التقاضي.

لذا تعلن محكمة التمييز للمطعون ضده بلائحة الطعن وعليها في ميعاد عشرة أيام من تاريخ تبليغها بالنشر أن تودع مذكرة بدفاعها لدى كاتب المحكمة مشفوعة بالمستندات التي يرغب في تقديمها عملا بنص المادة ١٦ من القانون رقم (٨)١٩٨٩م بإصدار قانون محكمة

التمييز. ليعلم

وكيل محكمة التمييز

رقم الطعن:٧/٧٣١/٢٠١٤/١٠

تبليغ طعن بالتمييز

الطاعـن: سانجيتا جاندرن شيتي. بواسطة وكيله المحامي محمد الوطني. المطعون ضده: شركة بلاك شيب للدعاية والاعلان. شقة ٢٤ مبنى ٨١ طريق ١١ مجمع ٧١١.

طلبات الطاعـن: قبول الطعن شكلاً لتقديمه في الميعاد القانوني. في الموضوع نقض الحكم المطعون فيه والتصدي للطعن بحكم جديد يقضي للطاعنة بأجورها المتأخرة ومكافأة نهاية الخدمة وبدل الاجازة وتذكرة العودة والتعويض عن الضرر او بالإحالة الى الدائرة التي اصدرته لتقضي فيه من جديد. إلزام المطعون ضده الرسوم والمصاريف ومقابل اتعاب المحاماة.

لذا تعلن محكمة التمييز للمطعون ضده بلائحة الطعن وعليها في ميعاد عشرة أيام من تاريخ تبليغها بالنشر أن تودع مذكرة بدفاعها لدى كاتب المحكمة مشفوعة بالمستندات التي يرغب في تقديمها عملا بنص المادة ١٦ من القانون رقم (٨)١٩٨٩م بإصدار قانون محكمة التمييز. ليعلم

وكيل محكمة التمييز

رقم الطعن:١/١٦٣/٢٠١٥/١٠

تبليغ طعن بالتمييز

الطاعـن: شركة الحمد للانشاء والتطوير. بواسطة وكيله المحامية فاطمة الحواج المطعون ضده: جاسم محمد علي. مبنى ١٠٢٥ طريق ٢٥٣٧ مجمع ٩٨١. طلبات الطاعـن: قبول الطعن شكلاً لتقديمه في الميعاد القانوني. في الموضوع نقض الحكم المطعون فيه والغاؤه والقضاء مجددا برفض الدعوى. نقض الحكم المطعون عليه والغاؤه واعادة الدعوى لمحكمة ثاني درجة للفصل في الموضوع من جديد. الزام المطعون ضده الرسوم والمصاريف و مقابل اتعاب المحاماة عن كافة درجات التقاضي.

لذا تعلن محكمة التمييز للمطعون ضده بلائحة الطعن وعليها في ميعاد عشرة أيام من تاريخ تبليغها بالنشر أن تودع مذكرة بدفاعها لدى كاتب المحكمة مشفوعة بالمستندات التي يرغب في تقديمها عملا بنص المادة ١٦ من القانون رقم (٨)١٩٨٩م بإصدار قانون محكمة التمييز. ليعلم

وكيل محكمة التمييز

رقم الطعن: ٩/١٠٨/٢٠١٥/١٠

تبليغ طعن بالتمييز

الطاعـن: انتوني كلارك. بواسطة وكيله المحامية هيا آل خليفة. المطعون ضده: شركة الآيد انفورميشن سيستمز. مبنى ١٩٨ طريق ٢٨٠٣ مجمع ٤٢٨. طلبات الطاعـن: قبول الطعن شكلاً لتقديمه في الميعاد القانوني. في الموضوع نقض الحكم المطعون فيه واحالته للمحكمة التي اصدرته ليحكم فيه من دائرة اخرى غير التي اصدرته على ضوء حكم محكمتكم الناقض. نقض الحكم المطعون عليه والقضاء مجددا في موضوع الاستئناف بالزام المستأنف ضدها الاولى والثالثة بأن يؤدوا للمستأنف بالتضامن كافة المبالغ المبينة تفصيلا بكشف طلباته امام محكمة اول درجة. الزام المطعون ضده الرسوم والمصاريف و مقابل اتعاب المحاماة عن كافة درجات التقاضي.

لذا تعلن محكمة التمييز للمطعون ضده بلائحة الطعن وعليها في ميعاد عشرة أيام من تاريخ تبليغها بالنشر أن تودع مذكرة بدفاعها لدى كاتب المحكمة مشفوعة بالمستندات التي يرغب في تقديمها عملا بنص المادة ١٦ من القانون رقم (٨)١٩٨٩م بإصدار قانون محكمة التمييز. ليعلم

وكيل محكمة التمييز

رقم الدعوى : ٢/٣٣٥٦/٢٠١٦/٠٤

بيع بالمزاد العلني

تعلن محكمة التنفيذ عن وضعها في المزاد العلني الأغراض الخاصة بالمحكوم عليه/ شركة برامكو. وقد حددت المحكمة تاريخ ٢٠١٦/١١/٣٠ للمزايدة عليها والأغراض هي: حسب الكشف المرفق.

فعلى كل من لديه رغبه في الشراء مراجعة / الدلال احمد عيسى عبدالله المالكي رقم هاتفه ٣٣٥١٩١٩٥ أو ادارة التنفيذ بوزارة العدل اثناء أوقات الدوام الرسمي بموجب ملف التنفيذ رقم ٢/٣٣٥٦/٢٠١٦/٠٤.

قاضي محكمة التنفيذ

رقم الدعوى : ٦/١٩٧٨٨/٢٠١٥/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعي: مصنع البحرين للمفاتيح. وكيل المدعي: دعاء احمد خليفه العسمي. المدعى عليه: شركة الشروق للمظلات وصيانه برك السباحة. مبنى :١٠٠٦ شقة :١ طريق ٣٢٢١، مجمع: ٣٢١ المنامة. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٧٦٠٦,٣ دنانير مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية السابعة للمدعى عليه المذكور أعلاه بمنطوق الحكم: حكمت المحكمة وقبل الفصل في الموضوع بندب خبير الجدول المحاسبي صاحب الدور الأستاذ/ شمس الملوك البحارنة خبيرا في الدعوي تكون مأموريته الاطلاع علي أوراق الدعوي وما حوته من مستندات وما عسي أن يقدمه الخصوم من مستندات بيان العلاقة بين طرفي الدعوى واحقية المدعى في المبلغ المطالب به وعليه تصفية جوانب الغموض في الدعوي وتحقيق دفاع الطرفين فيها وصرحت للخبير في سبيل أداء مأموريته الاطلاع علي ملف الدعوي وما به من مستندات وما يقدمه له الخصوم منها وسؤال طرفي الخصومة وشهودهم ومن يري لزوما لسماع أقواله دون حلف يمين والانتقال لأي جهة حكومية أو غير حكومية يري لزوما الانتقال إليها للاطلاع علي ما عسي أن يكون بها من مستندات تعينه في أداء المأمورية المسندة اليه وحددت أمانة مقدارها ٥٠٠ دينار علي ذمة أتعاب ومصروفات الخبير المنتدب ألزمت المدعي بسدادها وصرحت له بسحب نصفها تحت حساب المأمورية وعلي الخبير المنتدب أبداء الرأي في قبول المأمورية خلال أربعة أيام من تاريخ أخطاره وحددت جلسة ٢٠١٦/٦/٢٠ لنظر الدعوي بحالتها في حالة عدم سداد الأمانة وجلسة ٥ /٢٠١٦/٩ لنظرها في حالة سدادها وعلي الخبير المنتدب تقديم تقريره قبل الجلسة الأخيرة بوقت كافي وصرحت للخصوم بالاطلاع علي التقرير فور إيداعه وأبقت الفصل في المصروفات وعلي قسم الكتاب إعلان منطوق ذلك الحكم لمن لم يحضر من الخصوم جلسة النطق به. وقد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٧ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية السابعة

رقم الدعوى: ٩/٠٧٣٦٠/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: المؤسسة العربية للطباعة والنشر. وكيل المدعية: ضياء خلف خليل. المدعى عليه: ممدوح عبدالعال ابراهيم شحاته. مبنى :٩٦٠ شقة :١٢ طريق :١٨١٢، مجمع ٣١٨ المنامة. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١١٠٣٣ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الرابعة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/١١ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الرابعة

رقم الدعوى: ٢/٠٩٣٠٨/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليه: السيد مصطفى عيسى احمد محمد/ صاحب الرضيع للمقاولات. رقم السجل: ٥٨١٣١. مبنى :١٣٦٤ طريق ١٣٢٦ مجمع:

٧١٣ توبلي. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٨٧٤, ١١٠٣١ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الرابعة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/١١ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الرابعة

رقم الدعوى: ٢٠١٥/٠٢/١/١٧٢٣٠

تبليغ بالحضور

المدعي: سيتي بنك. وكيل المدعي: فريد عبدالله عبدالرحمن حساني. المدعى عليه يونس طناف مبروك السعدي. الرقم الشخصي: ٧٧٠٤٥٣٨٤٨. مبنى :٢٣١ طريق ٩٥، مجمع: ٩٤٩ الرفاع الشرقي. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٩٢٩, ٥٣٩٧ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية السابعة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١١/٢٠ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية السابعة

رقم الدعوى: ٢٠١٥/٠٢/٤/١٨٧٢٤

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة حاجي علي حاجي. وكيل المدعي: خليل إبراهيم أديب. المدعى عليهم بيت البحرين لمواد البناء، REJU SIVEN PILLAI. مبنى :٣١٦ طريق :٣٧٠٩ مجمع: ٣٣٧ المنامة. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٦١٨٠ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية السابعة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١١/٢٠ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية السابعة

رقم الدعوى: ٢٠١٥/٠٢/٩/١٧٦٦٥

تبليغ بالحضور

المدعي: محمد عيسى عبدالوهاب سالم طلاق. وكيل المدعي: جاسم محمد علي حسن سرحان. المدعى عليها: مؤسسة عيون الفهد التجاريه. الرقم الشخصي: ٧٧٨٤٤. طريق :٢٩٠١، مجمع: ٩٢٩ الرفاع الشرقي محل (أ١٠٢) لصاحبتها سماح محمد تركيه. موضوع الدعوى: طلب ملبغ ١٦٧٠٠ دينار مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الرابعة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت

جلسة ٢٠١٦/١٢/١١ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الرابعة

رقم الدعوى : ٢/١٥٣٧٢/٢٠١٥/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. وكيل المدعية: جمال عيسى احمد خليفه الملا. المدعى عليه: خليفة عبدالله المناعي. الرقم الشخصي: ٢٠١٥١٣٥٦٥. صاحب المناعي للسفريات والسياحة مكتب ١ - مبنى ٤٠ - شارع ٣٤١ - مجمع ٣٠٤. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٥٢٦٢,٧٧١ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الرابعة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/١١ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الرابعة

رقم الدعوى : ٦/١٠٣٤٣/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليها: مؤسسة ريفولي التجارية. رقم السجل: ١٠٧٠-١. مبنى :١٤٥ طريق :٣٨٥، مجمع: ٣٠٤ المنامة أحمد علي جلال البلوشي. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٦٧ , ٨٩١٠ دنانير مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية السابعة للمدعى عليها المذكورة أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١١/٢٤ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية السابعة

رقم الدعوى : ١/٠٩٦٩٠/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. وكيل المدعي: احمد محمد احمد عبدالله المدعى عليها: شركة كلاسيك بروماركتنك. رقم السجل: ٥٤٣٥٥-١. مبنى :٢٥٦ شقة ٣ طريق :٢٧٠٥، مجمع: ٣٢٧ المنامة. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٨٣٣٠,٨٣ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الرابعة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/١٣ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الرابعة

رقم الدعوى : ٦/٠٩٧٤٣/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليهم: فاطمه خميس المعراج، خليل ابراهيم الدوي. مبنى :١٦٥٦ طريق :١٥٥٣، مجمع: ٢١٥ المحرق. موضوع الدعوى ٧٢٨, ٨٤٨١ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الرابعة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/١٣ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الرابعة

رقم الدعوى : ٢/١٠٤٢٦/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليها: شركة مصنع الصقر للملابس الجاهزة. رقم السجل: ٢٧٣٣٧. مبنى :٣٩ طريق :٨، مجمع: ٧٠٤ سلماباد. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٤١٩, ١٢٠٥٥ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الرابعة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/١٣ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الرابعة

رقم الدعوى : ٤/١٠٠٥٣/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليها: شركة مخبز المنطقة الوسطى محمد الشيخ ابراهيم ناصر ال مبارك. عبدالهادي الشيخ ابراهيم ناصر ال مبارك. مجيد الشيخ ابراهيم ناصر ال مبارك. مبنى :٥٧٩ طريق :٧١، مجمع: ٧٥٤ بورى. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٨٥٧, ٩٦١٥ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الرابعة للمدعى عليها المذكورة أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/١٣ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الرابعة

رقم الدعوى : ٨/٠٩٤٤٨/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليها: مؤسسة التوحيد التجارية رقم السجل: ١٣٤٩١-١. مبنى :١٥٤ طريق :١٤٠٦، مجمع: ٣١٤ المنامة صاحبها عباس عبدالكريم علي الشيخ. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٢٣٥, ١٢٣٤٠ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل

أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الرابعة للمدعى عليها المذكورة أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/١٢ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الرابعة

رقم الدعوى: ١/٠٩٢٧٠/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليها: شركة منفد الخليج. رقم السجل: ٥٨٣٢٣. مبنى :١٢٣ شقة :٥١ طريق :٤٠٢، مجمع: ٣٠٤ المنامة. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٧٨٢٢,٣٠٨ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الرابعة للمدعى عليها المذكورة أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/١٢ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الرابعة

رقم الدعوى: ٦/٠٦٥١٨/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليهم: غسان علي مهنا محمد المهنا حسان علي مهنا محمد المهنا. نزار علي مهنا محمد المهنا. مبنى :٧٧٤ طريق :١٢٢١ مجمع: ٣٢١ المنامة. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٥٥٩٩,١٤٤ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الرابعة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/١٢ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الرابعة

رقم الدعوى: ١/٠٧٥٢١/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليه: ماهر حبيب عبدالعزيز الانصاري. مبنى :١٧٨٩ طريق :٤١٥٣، مجمع: ٣٤١ المنامة صاحب مؤسسة ماهر للمقاولات. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٥٠١٥ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الرابعة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/١٢ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الرابعة

رقم الدعوى : ٩/٠٧٣٠٣/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: هيئة تنظيم سوق العمل. المدعى عليه: عادل هلال ربيعه خميس الدوسري الرقم الشخصي: ٨٥٠٢٠٦٦٠٠. مبنى :١٨٥ طريق :٥٤٠٩، مجمع: ٢٥٤ قلالي موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٠٥٨٧ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الرابعة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/١٢ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الرابعة

رقم الدعوى : ٥/٠٩٨١٦/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليه: محمد عبدالجبار جعفر الجفيري. مبنى :١٤١٣ طريق :٧٣٤، مجمع: ٦٠٧ ابو العيش صاحب مؤسسة محمد عبدالجبار جعفر الجفيري

موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٠٤٥١ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الرابعة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/١٣ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الرابعة

رقم الدعوى : ١/١٠٣٣٧/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليها: مؤسسة سيج لحلول الأنظمة رقم السجل: ٨٨٢٩-٢. مبنى :١٣٣ شقة :٦٣ طريق :٢٠٠٤، مجمع: ٣٢٠ المنامة لصاحبه فهد حسن علي طراده. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٨٠٥٠,٨٥٤ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الرابعة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/١٣ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الرابعة

رقم الدعوى : ٥/٠٩٩٤٥/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعي: سامي محمد جاسم محمد الرويعي. وكيل المدعي: عمر عبدالعزيز عبدالكريم محمد العيد. المدعى عليه: MUSHTAQ AHMAD MUNSHI NOOR MUNSHI NOOR ALAM.

الرقم الشخصي: ٥٣٠١٢٧٤٨٢. مبنى :١٦٩٦ شقة :١١ طريق ١٤٢٣، مجمع: ٣١٤ المنامة.
موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٥٦٢١ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الرابعة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/١٤ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الرابعة

رقم الدعوى : ٩/٠١٣٣٩/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة مينا تيليكوم. وكيل المدعي: عبدالكريم صالح عبدالكريم التويجري المدعى عليه: عبدالله حسن علي حسين متروك. مبنى :١١٥٣ طريق :٣٣٣٢، مجمع ٦٣٣ المعامير.
موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٥٣٠,٣٣٣ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الخامسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/٠١/٠٤ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الخامسة

رقم الدعوى : ١/٢٠٤٤٩/٢٠١٥/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة بتلكو. وكيل المدعية: عبدالكريم صالح عبدالكريم التويجري. المدعى عليه: Indtech. مبنى :٣٤٢ طريق :٥٦١٦، مجمع: ٣٥٦ الصالحية. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٤٧٩,٠٦٩ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الخامسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/٠١/٠٤ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الخامسة

رقم الدعوى : ١/٠٣٢٩١/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة زين البحرين. وكيل المدعية: عبدالكريم صالح عبدالكريم التويجري المدعى عليه: MUHAMMAD NASIR. مبنى :١٦٦٩ طريق :٢٢٩، مجمع ٣٠٢ المنامة. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٣٠٧,٦٥٤ دنانير مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الخامسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/٠١/٠٤ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الخامسة

رقم الدعوى : ٣/٠٤٧٢٩/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة زين البحرين. وكيل المدعي: سناء محمد قاسم بوحمود. المدعى عليه: محمد سيد عبد الرحمن نصر. مبنى :٣٣٢٩ طريق :٣٦٠، مجمع: ١٢٠٣ مدينة حمد. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٧٢,٥٤ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الخامسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/٠١/٠٤ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الخامسة

رقم الدعوى : ١/٠٩٠٢٦/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة زين البحرين. وكيل المدعية: عبدالكريم صالح عبدالكريم التويجري المدعى عليه: KADOR MIAH MOHAMMAD MOHAMMAD MIAH. مبنى ١٥٦٤ طريق :٦٢٥، مجمع: ٣٠٦ المنامة. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٢٧٨,٤٧٢ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الخامسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/٠١/٠٤ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الخامسة

رقم الدعوى : ٩/٠٩٦١٧/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة بتلكو. وكيل المدعي: عبدالكريم صالح عبدالكريم التويجري. المدعى عليه: احمد خليفه العامر. مبنى :١٤٨ طريق :٧٠٨، مجمع: ١٠٧ الحد. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٦٢,٣٩٤ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الخامسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/٠١/٠٤ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الخامسة

رقم الدعوى : ١/٠٠١٤٢/٢٠١٤/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة زين البحرين. وكيل المدعية: عبدالكريم صالح عبدالكريم التويجري المدعى عليه: ايمن فوءاد علي يوسف صالح. الرقم الشخصي: ٨٩١١٠٧٥٨٤. مبنى ٢ طريق :٦٢٦، مجمع: ٣٠٦ المنامة. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٣٥٢,٦٥١ ديناراً مع الرسوم والمصاريف

ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الخامسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/٠١/٠٤ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الخامسة

رقم الدعوى : ٨/٠٣٣٨٧/٢٠١٦/١٤

تبليغ بالحضور

المدعية: رجاء علي ابراهيم محمد حسين. رقمها الشخصي: ٩٢١٠٠٨١٦٣. جنسيته بحرينية. مبنى ٣٩١، طريق ٢٦٠٩، العكر الغربي ٦٢٦. المدعى عليه: علي يعقوب جاسم احمد سرحان. رقمه الشخصي: ٨٨٠٤٠٧٩١٣. جنسيته: بحريني. مبنى ١٤٨١، طريق ٢٤٤٠، العكر ٦٢٤. موضوع الدعوى: هجران.

لذا تعلن المحكمة الكبرى الشرعية الأولى (الدائرة الجعفرية) للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنه إذا لم يحضر أو يعين له وكيلا ينوب عنه بالحضور لجلسة يوم الأثنين ٢٠١٦/١٢/٠٦م، فإن المحكمة سوف تسير بحقه غيابياً بما يقضي به الشرع الحنيف.

قاضي المحكمة الكبرى الشرعية الأولى

رقم الدعوى : ٩/١٥٤٠٣/٢٠١٦/٢٠

تبليغ بالحضور

المدعـي: دانة جاسم يوسف. مدعى عليه/ شركة كوشمان ويكفيلد. صفة الدعوى: مطالب عماليــة

لذا تعلن إدارة الدعوى العمالية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت اجتماع في ٢٠١٦/١٢/٤م لنظر الدعوى ليعلم

قاضي إدارة الدعوى العمالية

رقم الدعوى : ٨/٠٣٣٨٧/٢٠١٦/١٤

تبليغ بالحضور

المدعية: رجاء علي ابراهيم محمد حسين. رقمها الشخصي: ٩٢١٠٠٨١٦٣. جنسيته: بحرينية. مبنى ٣٩١، طريق ٢٦٠٩، العكر الغربي ٦٢٦. المدعى عليه: علي يعقوب جاسم احمد سرحان. رقمه الشخصي: ٨٨٠٤٠٧٩١٣. جنسيته: بحريني. مبنى ١٤٨١، طريق ٢٤٤٠، العكر ٦٢٤. موضوع الدعوى: هجران.

لذا تعلن المحكمة الكبرى الشرعية الأولى (الدائرة الجعفرية) وقبل الفصل في الموضوع بإصدار حكمها التمهيدي بإحالة الدعوى للتحقيق لتثبت المدعية بكافة طرق الإثبات القانونية ومنها البينة وشهادة الشهود بما فيها البينة الشرعية هجران وعدم إنفاق المدعى عليه،

وصرحت للمدعى عليه النفي بذات الطرق وحددت جلسة يوم الاثنين ٢٠١٦/١٢/٠٦م للتحقيق، وعلى المدعى عليه المذكور أعلاه بأنه إذا لم يحضر أو يعين له وكيلا ينوب عنه بالحضور للجلسة، فإن المحكمة سوف تسير بحقه غيابياً بما يقضي به الشرع الحنيف.

قاضي المحكمة الكبرى الشرعية الأولى

رقم الدعوى: ٣/٠٨١٣٩/٢٠١٣/٠٤

بيع بالمزاد العلني

تعلن محكمة التنفيذ عن وضعها في المزاد العلني الأغراض الخاصة بالمحكوم عليه/ شركة مرج الزهور. والموجودة في العنوان مبنى ٢٩٦ طريق ٣٨٠ مجمع ٣٥٣ وقد حددت المحكمة يوم ٢٠١٦/١٢/٤ للمزايدة عليها والأغراض هي: حسب الكشف المرفق.

فعلى كل من لديه رغبه في الشراء مراجعة صلاح يوسف ابراهيم هاتف رقم ٣٦٣٠٣٦٠٦ أو ادارة التنفيذ بوزارة العدل في أوقات الدوام الرسمي بموجب ملف التنفيذ رقم ٣/٠٨١٣٩/٢٠١٣/٠٤.

قاضي محكمة التنفيذ

رقم الدعوى: ٧/١٤٧١٠/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعي: مناحي بن ناصر بن فرج الجبرين المطيري. وكيل المدعي: هدى سعد أحمد يوسف. المدعى عليه: مكتب المنصوري للأيدي العاملة. مجمع: ٣٠٨ المنامة لصاحبه خليفه احمد الجودر – مكتب ٣١٢ – الطابق الرابع – طريق ٩٠٧ – بناية الدانة. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٦٠٠ دينار مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١١/٢١ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى: ٩/١٤٦٣٨/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليها: ايمان عبدالله جعفر محمد الرقم الشخصي: ٨٥٠٨٠٥٨١٣. مبنى :١٨٨أ طريق :٤٣٠٣، مجمع: ٦٤٣ النويدرات صاحبة مؤسسة إيمان عبدالله جعفر سجل تجاري (٦٤٧٤٢-١). موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١١٩٩,٧٥٨ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليها المذكورة أعلاه بأنها قد حددت

جلسة ٢٠١٦/١١/٢١ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٧/١٤١٠٨/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: مؤسسة في آي بي لتأجير السيارات. وكيل المدعية: شيماء محمد عبدالعزيز محمد علي. المدعى عليه: فاطمة احمد عبدالوهاب علي ربيع. مبنى :٢٨٠٩ طريق ٢١٧٢، مجمع: ٧٢١ جدعلي. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٢٩٠٠ دينار مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١١/٢١ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٩/١٤١٠٧/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: مؤسسة في آي بي لتأجير السيارات. وكيل المدعية: شيماء محمد عبدالعزيز محمد علي. المدعى عليه: خالد أبوالحمد حسن عثمان. الرقم الشخصي ٧٦٠٩١٠٣٠٨ مبنى :٤٤ د شقة :١٢ طريق :٣٨، مجمع: ٧٣٨ عالي. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٣٧ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١١/٢١ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٩/١٤١٠٦/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: مؤسسة في آي بيث لتأجير السيارات. وكيل المدعي: شيماء محمد عبدالعزيز محمد علي. المدعى عليها: هاجر ابراهيم عبداللطيف فارس. الرقم الشخصي: ٧٣٠٨٠٦٠٧٣. مبنى :٤٦٥ طريق :٥٣١٢، مجمع: ٥٥٣ البديع. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٦٠٠ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليها المذكورة أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١١/٢١ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٤/١٤٠٦٨/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة شاهد سليمان التجاريه. وكيل المدعية: رغداء السيدموسى جعفر العلوي. المدعى عليه: ARSLAN ALI RAZA. الرقم الشخصي: ٨٧١٠٤٩٠٢٣ مبنى :٤٢٦٨ شقة :١ طريق :٧٧٩، مجمع: ٩٠٧ الرفاع الشرقي. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٣٠٠٠ دينار مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١١/٢١ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٨/١٣٩٧٠/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعي: عبدالله صالح عبدالله صلهام الكعبي. وكيل المدعي: عبدالله حسين عبدالله محمد المطوع. المدعى عليه: حسن ابراهيم محمد مهدي. مبنى :١٠١٤٩ طريق :٥٨ مجمع: ٣٥٩ الزنج صاحب مؤسسة المحطة لتخليص المعاملات. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٣٥٠٠ دينار مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١١/٢١ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٨/١٣٥١٦/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعي: معرض البركة. وكيل المدعي: مها محسن جابر جابر. المدعى عليه ROBERT SHIELDS HUNTER. مبنى :٦٩٤ طريق :٤٦١٠، مجمع: ٩٤٦ عوالي. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٤٤١٠ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١١/٢١ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٣/١٣٨١٨/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة البحرين للتسهيلات التجارية. وكيل المدعي: السيد هاشم علوي هاشم الوداعي. المدعى عليه: جلال ابراهيم حبيب علي صميخ. مبنى :٩٨٠ طريق :٤٣١٦ مجمع:

٦٤٣ النويدرات. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٥٦٧, ٥٦٩ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١١/٢١ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٣/١٣٩٥٠/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعي: شركة البحرين للتسهيلات التجارية. وكيل المدعي: محمد عيد الحسيني المدعى عليه: خالد احمد محمد احمد النعار. مبنى :٢٣٤ طريق :١٦٢٥، مجمع: ٢١٦ المحرق. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٥١٣, ٣٦٤٩ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١١/٢١ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٤/١٤٩٥٨/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعي: قوارب الدرازي. وكيل المدعي: حسين محمد اسماعيل الحداد. المدعى عليه: المعلم لبيع مواد البناء. مبنى :١٧٦ طريق :٦، مجمع: ٦٠٤ القرية لصاحبه السيد جواد المعلم. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٢٠٠٧ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٤ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٩/١٤٠٤٢/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعي: علي يوسف علي يوسف السواد. وكيل المدعي: السيد محمد شبر هاشم محفوظ
المدعى عليها: شركة الأء الخير للبناء. مبنى :٢٦٨ طريق :٤٠٠٧، مجمع: ٧٤٠ عالي
موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٤٠٠ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٦ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٤/١٤٠٨٥/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة بوابة السيف التجارية. وكيل المدعي: فريد غازي جاسم رفيع. المدعى عليهما: (١) أن أية أية كوسيين (٢) نديم محمد اسلم اصغر علي. مبنى :٢٦٤٨ شقة ١٤٥ طريق :٥٧٢٠، مجمع: ٢٥٧ جزر أمواج. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٤, ١١٣٤ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٦ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٣/١٣٨٩٧/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: مؤسسة محمد الحمر التجارية. وكيل المدعية: عمار جعفر عبدالحسين الترنج
المدعى عليه: نبيل عبدالله عيسى صالح. مجمع: ٣٢١ المنامة الطابق الاول -بناية الخواجة مكتب رقم ١٥.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٦ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٢/١٣٤١٠/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة تاكسي العربيه. وكيل المدعي: عادل عبدالله بوعلي. المدعى عليه محمد عبدالله غلوم عباس. مبنى :١٦٦٨ طريق :٤٣١٥، مجمع: ٧٤٣ سند. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٢٨٠ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٧ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٣/١٣٢١٩/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة كريدي مكس. وكيل المدعي: نبيلة السيد علوي السيد مجيد الماجد المدعى

عليه: ياسر مهنا يحيى النور. مبنى :١٠٨٨ شقة :٢٣ طريق :٣٢١، مجمع ٣٠٣ المنامة. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٦٧٠,٠٨٧ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٧ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٣/١٣٥١٣/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعي: بيت التمويل الوطني. وكيل المدعي: علي محمد حسن السيد علي كمال الدين المدعى عليها: ابتسام محمد علي عبدالحسين الحجري. مبنى :١٤٢٦ شقة :٤ طريق ٢٩٢، الرفاع ٩٢٩. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١١٤٧,٧٥ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليها المذكورة أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٧ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٥/١٣٦٨٦/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة كريدي ماكس. وكيل المدعية: نبيلة السيد علوي السيد مجيد الماجد المدعى عليه: احمد محمد علي محمد. مبنى :٣٢ طريق :٣٠١١، مجمع: ٢٤٠ عراد موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١١٦٨,٤٩٤ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٧ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٩/١٣٩٣٥/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعي: نادر جابر سعد ظفر الدوسري. وكيل المدعي: هيثم حسن مبارك حسين بوغمار. المدعى عليه: السيد محمد حسن خليل ابراهيم علوي. مبنى :١٤٧ طريق ٧٧٣٢، مجمع: ٥٧٧ الجنبية. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٣٥٠ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٧ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٢/١٣٩٥٦/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعي: مطعم الفخارة. وكيل المدعي: مي حامد السيد جلال. المدعى عليه RASHEED NOORUL AMEER. الرقم الشخصي: ٨٩١٢١٦٦٦٩. مبنى :٢١٧ شقة :٢٤ طريق :٦٢٧، مجمع: ٣١٧ المنامة. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٧٠٠ دينار مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٧ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٩/١٣٧١١/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعي: سيتي بنك. وكيل المدعي: فريد عبدالله عبدالرحمن حساني. المدعى عليه LYNNE CAROL KLEIN. مبنى :٣١ طريق :٣٨٣، مجمع: ٣٠٥ المنامة. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٣٤٠٦,٦٤ دنانير مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٧ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٧/١٣٨٩٥/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة أمريكان أكسبرس. وكيل المدعية: جميلة علي سلمان أحمد. المدعى عليه: DAVID ALEXKUTTY CHACKO. مبنى :٢٠٦ شقة :١ طريق :٧٠٧ مجمع: ٣٠٧ المنامة. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٤٣٥٦,٧٦٩ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٧ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٦/١١٣٢٩/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: هيئة الكهرباء والماء. وكيل المدعية: نبيل عبدالرحمن محمد العسومي

المدعى عليه: طارق عبدالرحمن محمد على. الرقم الشخصي: ٥٧٠٤٢٤١٠٠. طيران الخليج – صندوق بريد ١٣٧ – المحرق – قسم العمليات. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٣٣٢٨,٣٩ ديناراً

مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الأولى للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/٠١/٠٨ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الأولى

رقم الدعوى: ٩/١١٣٢٧/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: هيئة الكهرباء والماء. وكيل المدعية: نبيل عبدالرحمن محمد العسومي المدعى عليه: محمد عبدالرزاق ابراهيم محمد العوضي. الرقم الشخصي ٧٨٠٨٠٥٦٠٧. مبنى :٤٩ طريق :٣٠، مجمع: ٧٣٢ عالي. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٢٩٢٨,٨ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الأولى للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/٠١/٠٨ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الأولى

رقم الدعوى: ١/٠٨١٦٦/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: هيئة الكهرباء والماء. وكيل المدعي: نبيل عبدالرحمن محمد العسومي المدعى عليه: عبدالحسين سعيد حسن عبدالله سبت. الرقم الشخصي: ٧٨١٢٠٢٥٤٠. صندوق بريد ٣٠٦٢٧ – المنامه. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٦٩٦,٩٢ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الأولى للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/٠١/٠٨ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية

رقم الدعوى: ٦/١٣٧٣٠/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليه: موسى علي يوسف فتر. الرقم الشخصي: ٧٠٠٩٠٤١٨٢. مبنى :٦٠٤ طريق :٤١١١، مجمع: ٣٤١ المنامة صاحب مؤسسة موسى علي موسى. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٥٨٩,٠٤٧ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت

جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٧ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٩/١٣٧٣٤/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليه: علاء عبدالنبي منصور العصفور. مبنى :٠١٢١٣ طريق :٨٠، مجمع: ٤٤٩ القدم صاحب مؤسسة ترتيل للتجاره العامة. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٢٤٧١,٢٢٣ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٧ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٩/١٣٣٥٨/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليها: برادات الكونغو. مبنى ١٣٠٨ طريق :٤١٢٥، مجمع: ٣٤١ المنامة لصاحبها بهية عبد علي سلمان ناصر. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٩٤٨,٦٥٩ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليها المذكورة أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٧ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٩/١٣٣٥٩/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. وكيل المدعية: احمد محمد احمد عبدالله المدعى عليها: شركة كابيتال بلس للمقاولات ش.ش.و. مبنى ٢٨٢٨١ شقة ١٣ طريق ٣٢٨ مجمع ٣٥٧ البرهامه. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٢٨٤,٨٤٤ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليها المذكورة أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٧ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٩/١٣٤٤٣/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليه: عبدالمنعم جعفر محمد عبدالحسين

ال سعيد. الرقم الشخصي: ٦٦٠١١٠٦٤٤. مبنى :٣٦ طريق :٦٠٠٢ مجمع: ٦٣٤ المعامير صاحب مؤسسة ال سعيد للآيسكريم. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٦٥٨, ٤٨٦ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٧ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٣/١٣٤٤٦/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليها: خديجه علي عبدالله علي الرقم الشخصي: ٥٨٠١١٦٨٩١. مبنى :٣٧٩ طريق :٣٥١٧، مجمع: ٢٣٦ سماهيج صاحبة مركز سماهيج للياقة البنيه. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٩٦٦, ٤٨٤ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليها المذكورة أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٧ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ١/١٣٤٥٠/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليه: احمد جاسم محمد. الرقم الشخصي: ٣٧٠٠١٥٢٢٣. مبنى :١٠٧٢ شقة :٣٠ طريق :١٦٢٢، مجمع: ٨١٦ مدينة عيسى صاحب مؤسسة احمد جاسم محمد. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٥٤٩, ٤٦١ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٧ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٩/١٣٤٥١/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليها: شركة ورور للمصاعد والسلالم الكهربائيه. مبنى :٧٢٧/د طريق :٨٢١، مجمع: ٦٠٨ واديان. موضوع الدعوى: طلب مبلغ

٣٢٩,٠١٢ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليها المذكورة أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٧ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى: ٥/١٣٥٩١/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليها: جنات علي حسن ابراهيم العرادي. الرقم الشخصي: ٩١٠٤٠٨٥٧٢. مبنى :٢٤٩٢ أ طريق :٩٧٩، مجمع: ٧٠٩ توبلي. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٥٣٨,٤٦٣ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٧ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى: ٩/١٣٥٩٤/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليها: خالده محمد رشيد حاج غلام فتح الدين. الرقم الشخصي: ٢٠١٦٠٩٧٦٣. مبنى :٢٦٧٤ ب طريق :٥٧٢٠، مجمع ٢٥٧ جزر أمواج صاحبة مؤسسة كيف داينر. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٦١٢,٤٥٧ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليها المذكورة أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٧ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى: ٩/١٣٦٥٨/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليه: عاشور حرم عاشور حرم الرقم الشخصي: ٤٧٠٠٢١٤٩٧. مبنى :٩٦٤ شقة :٨٠١ طريق :٣٦٢٠، مجمع: ٤٣٦ السيف صاحب مؤسسة براذرز للتدريب والتطوير. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٧٩٠,٣ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٧ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٤/١٤٤٥٧/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعي: بنك البحرين الوطني. وكيل المدعي: عبدالغني السيد حمزة قاروني. المدعى عليه: كميل عبدالحسين حبيب علي العكر. الرقم الشخصي: ٨٧٠٢٠٦١٦٨. مبنى ٣٨٧٦ طريق :٢٣٦٧، مجمع: ٦٢٣ العكر. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٤٠٠٢,٥٣٣ دينار مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٤ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٤/١٥٥٤٤/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعي: بنك البحرين الوطني. وكيل المدعي: عبدالغني السيد حمزة قاروني. المدعى عليه: علي عبدالامام علي عبدالله مهدي. الرقم الشخصي: ٩١٠٥٠٥٩٢٦. مبنى ٢٤٤٢ طريق :٢٣٤٦، مجمع: ٦٢٣ العكر. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٣٢٨٢,٢٩٤ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٤ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٦/١٣٥٢٠/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعي: بنك البحرين للتنمية. وكيل المدعي: حسان علي احمد المحرقي. المدعى عليه المنيوم ينابيع الغدير،سعيد يعقوب احمد يعقوب. مبنى :٥٦٤ طريق :٣٩١٢، مجمع ٩٣٩ الرفاع الشرقي. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٤٨٥٠ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٤ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٧/١٤٤٥٠/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعي: سيتي بنك. وكيل المدعي: فريد عبدالله عبدالرحمن حساني. المدعى عليه DAMITHA

SANKANATH DISSANAYAKE. مبنى :٦٨٣ طريق ٣٥١٩ مجمع: ٣٣٥ المنامة. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٣٨٦, ٤٤٥٣ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٤ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٧/١٤٢٨٥/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعي: بنك البحرين للتنمية. وكيل المدعية: الشيخة هيا بنت راشد آل خليفة. المدعى عليه: محمد موسي محمد الصائغ، شركة خياطه بن جبيل، موسى محمد موسى الصائغ طريق ٩٩ مجمع: ٨١٢ مدينة عيسى. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٤٩٤٥ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠٤ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الثانية

رقم الدعوى : ٠٢/٢٠١٦/١٥٠٤٣/٤

تبليغ بالحضور

المدعي: أحمد علي زمان. وكيل المدعي: جاسم سرحان. المدعى عليهم: مؤسسة بيت الثقة للمقاولات. تركة المرحومة: مدينة مرهون علي عبدالله. عبدالكريم علي سلمان المدوب. أيمن عبدالكريم علي سلمان المدوب. جهادعبدالكريم علي سلمان المدوب. صلاح عبدالكريم علي سلمان المدوب. قاسم عبدالكريم علي سلمان المدوب. زهرة عبدالكريم علي سلمان المدوب. حوراء عبدالكريم علي سلمان المدوب. شقة ١١ مبنى ٣٨٧ طريق ١٥٢٣ مجمع ٣٠٨ القضيبية. موضوع الدعوى: مطالبة ديون.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الثالثة للمدعى عليهم المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/١٨ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الثالثة

رقم الدعوى : ٠٢/٢٠١٦/٠٧١٨٣/٦

تبليغ بالحضور

المدعية: هيئة تنظيم سوق العمل. يمثلها: جهاز قضايا الدولة. المدعى عليها: نورة عبدالله بخيت خميس. مجهول العنوان. موضوع الدعوى: مطالبة ديون.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الثالثة للمدعى عليهم المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/١٨ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الثالثة

رقم الدعوى : ٠٢/٢٠١٦/١٤٩٠٤/٥

تبليغ بالحضور

المدعي: بي ار سي ويلدمش. وكيل المدعي: راشد عبدالرحمن إبراهيم. المدعى عليها انوشة للتجارة والمقاولات. مجهول العنوان. موضوع الدعوى: مطالبة ديون.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الثالثة للمدعى عليهم المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/١٨ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الثالثة

رقم الدعوى : ٠٢/٢٠١٦/٠٩٤٥٢/٦

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتامين الاجتماعي. وكيل المدعية: أحمد محمد أحمد. المدعى عليه: الغانمي للأعمال الكهربائية. مجهول العنوان. موضوع الدعوى: مطالبة ديون.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الثالثة للمدعى عليهم المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٢٠ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الثالثة

رقم الدعوى : ٠٢/٢٠١٦/١٤٩٥٦/٨

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة انسايكلو ميديا للاعلان ذ.م.م. وكيل المدعية: فاطمة حسن الحواج المدعى عليه: المواسم للتسويق. مجهول العنوان. موضوع الدعوى: مطالبة ديون.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الثالثة للمدعى عليهم المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٢٠ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الثالثة

رقم الدعوى : ٠٢/٢٠١٦/١٢١٢٦/٤

تبليغ بالحضور

المدعي: سيتي بنك. وكيل المدعي فريد عبدالله حساني. المدعى عليه:ABDUL QAYOOM KHAN MUHAMMAD KHAN . مجهول العنوان. موضوع الدعوى: مطالبة ديون.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الثالثة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة

٢٠١٦/١٢/٢٠ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الثالثة

رقم الدعوى : ٠٢/٢٠١٦/١٢٠٧٧/٢

تبليغ بالحضور

المدعي: سيتي بنك. وكيل المدعي: فريد عبدالله حساني. المدعى عليه: SANDEEP SHYAM BOLAKANI. مجهول العنوان. موضوع الدعوى: مطالبة ديون.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الثالثة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٢٠ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الثالثة

رقم الدعوى : ٩/٣٧٩٢/٢٠١٦/١٤

تبليغ بالحضـور

المدعية/ سميرة فردوس خان. بواسطة وكيلها المحامي يوسف الهاشمي/ إدارة المحاكم وزارة العدل. المدعى عليه/ محمد إقبال. الجنسية/ باكستاني. مجهول العنوان. موضوع الدعوى/ الطلاق.

لذا تعلن المحكمة الكبرى الشرعية السنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنه إذا لم يحضر أو يعين وكيلاً له ينوب عنه بالحضور لجلسة يوم ٢٠١٦/١٢/٨م فإن المحكمة سوف تسير بحقه بما يقضي به الشرع الحنيف ليعلم.

قاضي المحكمة الكبرى الشرعية السنية الثانية

رقم الدعوى : ٥/٢٨٤٧/٢٠١٦/١٤

تبليغ بالحضـور

المدعي/ أحمد صلاح محمد عثمان. بواسطة وكيلته المحامية إبتسام الصباغ/ إدارة المحاكم – وزارة العدل. المدعى عليها/ سميرة طاهير. الجنسية/ مغربية. شقة ١١ مبنى ١٠٩٣ طريق ٥٠٤٩ مجمع ٥٥٠. موضوع الدعوى/ الطلاق.

لذا تعلن المحكمة الكبرى الشرعية السنية الثانية للمدعى عليها المذكورة أعلاه بأنه إذا لم تحضر أو تعين وكيلاً لها ينوب عنها بالحضور لجلسة يوم ٢٠١٦/١٢/٨م فإن المحكمة سوف تسير بحقه بما يقضي به الشرع الحنيف ليعلم

قاضي المحكمة الكبرى الشرعية السنية الثانية

رقم الدعوى : ٩/٤٠٢٨/٢٠١٦/١٤

تبليغ بالحضـور

المدعية/ خديجه صالح محمد حيد. شقة ١٤ مبنى ١٦٦٠ طريق ١٥٣ مجمع ٩٠١ المدعى

عليه/ ربيع سالم علي بالعبيد. الجنسية/ سعودي. شركة عبداللطيف جميل الدمام – المملكة العربية السعودية. ص. ب: ٥٠٤٠ الرمز البريدي ٣١٤٢٢. موضوع الدعوى/ المنازعات الزوجية. وعليه حكمت المحكمة وقبل الفصل بإحالة الدعوى للتحقيق لتثبت المدعية وذلك بكافة طرق الأثبات القانونية بما فيها البينة وشهادة الشهود بهجران المدعى عليه وصرحت للمدعى عليه النفي بذات الطرق وقد حددت المحكمة جلسة ٢٠١٦/١٢/٧م لإجراء التحقيق وأبقت الفصل في الرسوم والمصاريف ليحن الفصل في الدعوى وإعادة اعلان المدعى عليه بواسطة النشر بالجريدة الرسمية.

لذا تعلن المحكمة الكبرى الشرعية السنية الثانية للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنه إذا لم يحضر أو يعين وكيلاً له ينوب عنه بالحضور لجلسة يوم ٢٠١٦/١٢/٧ م سوف تسير بحقه بما يقضي به الشرع الحنيف ليعلم.

قاضي المحكمة الكبرى الشرعية السنية الثانية

رقم الدعوى: ١٤/ ٢٠١٦/٣٤١٥/٧

تبليغ بالحضور

المدعية/ سحر بدر محمد السالم، الرقم الشخصي: ٩٢١٠١٣٩٧٣. وجنسيتها/ بحرينية. شقة ١٣، مبنى ١٩٩٥، طريق ٤٥٣٨، مجمع ٦٤٥ هورة سند. المدعي عليه/ إبراهيم خليل إبراهيم الجوف. المملكة العربية السعودية الاحساء، منطقة الهفوف، حي عين موسى شارع محمد بن عبدالوهاب، منزل ٢٥٤٨، الرمز البريدي ٧٦٨٧٨. وجنسيته/ سعودي. موضوع الدعوى/ إثبات الحضانة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى الشرعية السنية الأولى المستعجلة للمدعي عليه المذكور أعلاه بأنه إذا لم يحضر أو يعين وكيلا له ينوب عنه بالحضور لجلسة يوم الأربعاء ٢٠١٦/١١/٢٣م فأن المحكمة سوف تسير بحقه غيابيا بما يقضي به الشرع الحنيف.

قاضي المحكمة الصغرى الشرعية السنية الأولى المستعجلة

رقم الدعوى: ١٤/ ٢٠١٦/٤٠١٦/٥

تبليغ بالحضور

المدعية/ أحمد حميد حمود جزرة، الرقم الشخصي: ٧٨١٢١٢٤٨٠. وجنسيتها/ بحرينية. شقة ١٢، مبنى ١٥٦٧، طريق ١٧٣٠، مجمع ٩١٧ الرفاع الشرقي. المدعي عليها/ حنان حسن ساري، الرقم الشخصي: ٨٢٠٢١١٨٧٧. مجهول العنوان. وجنسيته/ سوري. موضوع الدعوى/ طلب الزيارة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى الشرعية السنية الأولى المستعجلة للمدعي عليه المذكور أعلاه بأنه إذا لم يحضر أو يعين وكيلا له ينوب عنه بالحضور لجلسة يوم الأربعاء الموافق

٢٠١٦/١١/٢٣م فأن المحكمة سوف تسير بحقه غيابيا بما يقضي به الشرع الحنيف.

قاضي المحكمة الصغرى الشرعية السنية الأولى المستعجلة

رقم الدعوى : ٨/٣٨٦٠/٢٠١٦/١٤

تبليغ بالحضور

المدعية/ هشام محمود مصطفى الفوال، الرقم الشخصي: ٦١٠٩١٤٥٧٠. وجنسيتها مصري، وبواسطة وكيله المحامي/ هيثم عبدالرحمن الكوهجي، الرقم الشخصي ٨٧٠٣٠٤٧٢٠. برج الرصيص، الطابق السادس، مكتب ٦٣، طريق ١٧٠٤، مجمع ٣١٧ المنطقة الدبلوماسية، مملكة البحرين. المدعي عليه/ نورة يوسف عبدالله محمد.

شقة ١١، مبنى ٤١، طريق٦٣، مجمع ٢٠٩، المحرق – مملكة البحرين. وجنسيته/ بحرينية. موضوع الدعوى/ طلب الزيارة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى الشرعية السنية الأولى المستعجلة للمدعي عليه المذكور أعلاه بأنه إذا لم يحضر أو يعين وكيلا له ينوب عنه بالحضور لجلسة يوم الأربعاء ٢٠١٦/١١/٢٣م فأن المحكمة سوف تسير بحقه غيابيا بما يقضي به الشرع الحنيف.

قاضي المحكمة الصغرى الشرعية السنية الأولى المستعجلة

رقم الدعوى : ٩/٠٤٨٣٢/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة زين البحرين. وكيل المدعي: سناء محمد قاسم بوحمود. المدعى عليه: جليله علي محمد علي. مبنى :٢١٦٤ شقة :٣ طريق :٤٢٦٦، مجمع: ٧٤٢ عالي

موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٦٩٨, ١٢٥ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الخامسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/٠٢/١٢ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الخامسة

رقم الدعوى : ٨/٠٤٨٣٣/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة زين البحرين. وكيل المدعي: سناء محمد قاسم بوحمود. المدعى عليه: احمد علي فرحان حاج. مبنى ١٣٦٦ طريق حوار مجمع ٩٥٠ عسكر موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٥٩٢, ٢٢٢ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الخامسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت

جلسة ٢٠١٧/٠٢/١٢ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الخامسة

رقم الدعوى : ٦/٠٥٠٢٨/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة زين البحرين. وكيل المدعية: سناء محمد قاسم بوحمود. المدعى عليه AIMEE PANTALLANO VILLAMERO. مبنى ٦٦٨ شقة ٧٤ طريق ٣٨٨ مجمع: ٣٥٦ الصالحية.
موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٤٠٥,٣٧٦ دنانير مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الخامسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/٠٢/١٢ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الخامسة

رقم الدعوى : ٦/٠٤٨٣٤/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة زين البحرين. وكيل المدعية: سناء محمد قاسم بوحمود. المدعى عليه: عمر سالم عباد عبده احمد. مبنى :١١٣٣ طريق :٤٤٢٥، مجمع: ٩٤٤ سافره
موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٤١٨,٤٠٨ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الخامسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/٠٢/١٢ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الخامسة

رقم الدعوى : ٤/٠٤٤٩٤/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة مينا تيليكوم. وكيل المدعية: ايمان خالد علي راشد بوهيله. المدعى عليه: كافيه السماء الزرقاء. مبنى ٣١٠٢ طريق ١٤٤٨ الهمله. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٥٤١,٢٩ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الخامسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/٠٢/١٢ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الخامسة

رقم الدعوى : ٣/٠٤٩٤٨/٢٠١٤/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة بتلكو. وكيل المدعية: نبيلة السيد علوي السيد مجيد الماجد. المدعى عليه: ASGAR ALI AHMED ALI ALI BALOCH. الرقم الشخصي ٨٢٠٢٠٨٥٠٧. مبنى :١٢٥٦

شقة :١ طريق :٢١١٣، مجمع: ٣٢١ المنامة. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٢٧٢,٩٣٩ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الخامسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/٠٢/١٢ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الخامسة

رقم الدعوى : ٩/٠٨٧٣٦/٢٠١٤/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة زين البحرين. وكيل المدعية: زينب ابراهيم جعفر مكي. المدعى عليه: يوسف الشيباني. الرقم الشخصي: ٩٠١١٢٣٦٩٢. مبنى :٣١ طريق :٣٦٠ مجمع: ٣١٨ المنامة. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٧٣٠,١٧٣ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الخامسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/٠٢/١٢ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الخامسة

رقم الدعوى : ٦/٠٤١٩٩/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة زين البحرين. وكيل المدعية: زينب ابراهيم جعفر مكي. المدعى عليه موجاتابا بالوش. مبنى :١٦٢٥ طريق :٧٧٥، مجمع: ٥٠٧ مقابة. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٥١٩,٨٩٦ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الخامسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/٠٢/١٢ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الخامسة

رقم الدعوى : ٤/١٣١٠٧/٢٠١٤/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة زين البحرين. وكيل المدعية: زينب ابراهيم جعفر مكي. المدعى عليه: عيسى علي عيسى خلف بوحسين. الرقم الشخصي: ٨٣١٠٠٤١١٨. مبنى :٢٨٩٤ طريق :١٦٥٠، مجمع: ١٢١٠ مدينة حمد. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٣٣٧,١٣٣ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الخامسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت

جلسة ٢٠١٧/٠٢/١٢ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الخامسة

رقم الدعوى : ٥/٠٤٧٣١/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة زين البحرين. وكيل المدعية: سناء محمد قاسم بوحمود. المدعى عليه فاطمة محمد صالح احمد بوسفر. مبنى :٥٢ طريق :٥٦٣٦، مجمع: ١٠٥٦ الزلاق موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٢ , ١٦٦ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الخامسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/٠٢/١٢ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الخامسة

رقم الدعوى : ٧/٠٤٩٣٧/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة زين البحرين. وكيل المدعية: سناء محمد قاسم بوحمود. المدعى عليه: علي محمد جاسم جعفر اريان. مبنى :٦٨٧ طريق :٥١١، مجمع: ١٠٢٥ كرزكان

موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٢٨٧ , ٤٠٩ دنانير مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الخامسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/٠٢/١٢ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الخامسة

رقم الدعوى : ٧/٠٥٠٢٢/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة زين البحرين. وكيل المدعية: سناء محمد قاسم بوحمود. المدعى عليه ابراهيم خليل ابراهيم احمد فاضل. مبنى :١٠٧٦ طريق :٥١٦، مجمع: ٢٠٥ المحرق موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٨٥٢, ٨٤ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الخامسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/٠٢/١٢ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الخامسة

رقم الدعوى : ٤/٠٤٧٤٠/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: شركة زين البحرين. وكيل المدعية: سناء محمد قاسم بوحمود. المدعى عليه ABDUL MUNAF EPPARAMBATH. مبنى :١٧٦١ طريق :٣٥٨، مجمع ٣٢١ المنامة. موضوع الدعوى:

طلب مبلغ ٦٥٩, ٢٦٩ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الصغرى المدنية الخامسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/٠٢/١٢ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الصغرى المدنية الخامسة

رقم الدعوى : ٧/٠٦٦٨٦/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعي: STANLY ABRAHAM. المدعى عليها: مفروشات طارق الكوهجي وأولاده موضوع الدعوى: دعوى عمالية.

لذا تعلن المحكمة الكبرى العمالية المدنية للمدعى المذكور أعلاه بشأن قرار احالة الدعوى من ادارة الدعوى العمالية الى المحكمة الكبرى المدنية العمالية وبأنها قد حددت جلسة ٢٠١٦/١٢/٠١ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى العمالية المدنية

رقم الاستئناف: ١/١٢٩٧/٢٠١٥/٠٣

رقم الدعوى : ٢/١٢٧٠٤/٢٠١٤/٠٢

تبليغ بالحضور

المستأنفة/ شركة البحرين للتسهيلات التجاريه وكيلها السيد هاشم الوداعي مكتب ٢١١ طابق ٢١ مبنى ٧٩ طريق ٢٨٠٢ مجمع ٤٢٨ برج كابيتال بلس ضاحية السيف المستأنف ضده/ حسن وليد محمد رسول حسين غياث مبنى رقم ٧٨١ طريق ٢٥٢٥ مجمع ٩٢٥ الرفاع الشرقي . طلبات الاستئناف: ١- قبول الاستئناف شكلا. ٢- تأييد الحكم فيما انتهى اليه في جزئية الزام المستأنف ضده بسداد مبلغ المطالبة والرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة مع الغاء ما انتهى اليه في جانب رفض الفوائد واصدار حكم جديد يقضي بالزام المستأنف ضده بدفع الفوائد المطالب بها في لائحة الدعوى اضافة الى المديونية المقررة. ٣- الزام المستأنف ضده الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة .

لذا تعلن المحكمة الكبرى الاستئنافية الغرفة الثانية للمستأنف عليه أو من ينوب عنه بالحضور لجلسة ٢٠١٦/١٢/٠٤

قاضي المحكمة الكبرى الاستئنافية الغرفة الثانية

رقم الاستئناف: ٥/٢٨٩٠/٢٠١٠/٠٣

رقم الدعوى : ٣/٧٤٢٥/٢٠٠٨/٠٢

تبليغ بالحضور

المستأنف/ الفرشاه السحرية للتجارة (س. ت: ٤٦٠٨٥-٠١) ، وكيلـه/ ابن اختها يوسف جراح

عيد حمد الدوسري ٦٥٠١١٥٢٥٢. منزل ٢٢٦٩ – طريق ٢٨٤٣ مجمع ٩٢٨ الرفاع الغربي وادي السيل. المستأنف ضده/ ماريا كورازون فيورتيس هيرانج. منزل ٢٩٣٩ طريق ٤٥٠ مجمع ٣٠٤.

لذا تعلن المحكمة الكبرى الاستئنافية الغرفة الثانية للمستأنف ضده او من ينوب عنه بالحضور لجلسة ٢٠١٦/١٢/٠٤.

قاضي محكمة الاستئناف الكبرى المدنية الدائرة الثانية

رقم الاستئناف: ٦/٠٧٦٤/٢٠١٦/٠٣

رقم الدعوى: ٩/٠٨٠٤٩/٢٠١٥/٠٢

تبليغ بالحضور

المستأنف / شركة مينا تيليكوم وكيلها المحامي عبد الكريم التويجري. المستأنف ضده/ Curtis David Carbonell. مبنى ٣٩١ – طريق ١٣١٥ مجمع ٥١٣ مقابة الطلبات ١- قبول الاستئناف شكلا. ٢- قبوله موضوعا والغاء الحكم المستأنف. ٣- الزام المستأنف ضده الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة .

لذا تعلن المحكمة الكبرى الاستئنافية الغرفة الثانية للمستأنف ضده او من ينوب عنه بالحضور لجلسة ٢٠١٦/١٢/٠٦.

قاضي محكمة الاستئناف الكبرى المدنية الدائرة الثانية

رقم الاستئناف: ٩/١٩٧٥/٢٠١٦/٠٣

رقم الدعوى: ٩/١٥٨٤٤/٢٠١٥/٠٢

تبليغ بالحضور

المستأنف/ شركة مينا تيليكوم وكيلها المحامي عبد الكريم التويجري . المستأنف ضده MRIDUL KANTI ROY. شقة NA مبنى ٤١ طريق ٦٠٠١ مجمع ٦٣٥ المعامير الطلبات: ١- قبول الاستئناف شكلا. ٢- قبوله موضوعا والغاء الحكم المستأنف. ٣- الزام المستأنف ضده الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى الاستئنافية الغرفة الثانية للمستأنف ضده او من ينوب عنه بالحضور لجلسة ٢٠١٦/١٢/٠٦.

قاضي محكمة الاستئناف الكبرى المدنية الدائرة الثانية

رقم الاستئناف: ٢/٢٦٦٣/٢٠١٦/٠٣

رقم الدعوى: ٣/٢٢٩١/٢٠١١/٠٢

تبليغ بالحضور

المستأنفه: ابتسام علي عبدالوهاب، وكلائها: احمد جاسم عبدالله وحسين عقيل احمد مرهون وعلي اكبر العالي. ضد: المستأنف ضده الاول: محمد علي علي احمد، وكيله: حميد علي الملا،

المستأنف ضدها الثانيه: شركة فورفود العالميه ذ.م.م، شقة ٥١، طريق ٢٢، مبنى ٢٩٢، مجمع ٣٢٤، المستأنف ضده الثالث: محمد عبدالنبي ابراهيم، شقة ٥١، طريق ٢٢، مبنى ٢٩٢، مجمع ٣٢٤. الطلبات: ١- قبول الاستئناف شكلاً وفي الموضوع بإلغاء الحكم المستأنف والحكم مجدداً برفض الدعوى في مواجهة المستأنفة لإقامتها على غير ذي سند. ٢- إلزام المستأنف ضدهم بالرسوم والمصاريف ومقابل اتعاب المحاماة عن درجتي التقاضي.

لذا تعلن محكمة الاستئناف العليا المدنية الغرفة الثانية للمستأنف ضدها الثانية المذكور أعلاه بأنها اذا لم تحضر أو تعين وكيلاً ينوب عنها بالحضور لجلسة ٢٠١٦/١٢/١٣ فإن المحكمة سوف تسير بحقها حضوريا لتعلم.

قاضي محكمة الاستئناف العليا المدنية الثانية

رقم الاستئناف: ٩/١٠٢٨/٢٠١٦/٠٣

رقم الدعوى: ٩/١٣١٦٣/٢٠١٥/٠٢

تبليغ بالحضور

المستأنفة/ شركة البحرين للتسهيلات وكيلته المحامية / ليلى البصري، مكتب ٧٥ بناية عالية مجمع ٣١٧ الدبلوماسية الدور ٧. المستأنف ضده/ احمد سلمان احمد عبدالله. شقة ٢ مبنى ١١٣٦ طريق ١١٣٦مجمع ٤١١ المصلى. طلبات الاستئناف: ١- قبول الاستئناف شكلا. ٢- تعديل حكم اول درجة فيما قضى به والزام المستأنف ضده ان يؤدي للمستأنفة فائدة قدرها ١٠٪ من تاريخ المطالبة وحتى السداد التام للمبلغ المحكوم به في الدعوى المستأنفة والزامه بالمصروفات والرسوم ومقابل اتعاب المحاماة عن درجتي التقاضي .

لذا تعلن المحكمة الكبرى الاستئنافية الغرفة الثانية للمستأنف عليه أو من ينوب عنه بالحضور لجلسة ٢٠١٦/١٢/٠٨.

قاضي المحكمة الكبرى الاستئنافية الغرفة الثانية

رقم الاستئناف: ٤/٢٧٠٩/٢٠١٦/٠٣

رقم الدعوى: ٤/١٠١٤٠/٢٠١٥/٠٢

تبليغ بالحضور

المستأنفة/ شركة البحرين للتسهيلات. وكيلته المحامية/ ليلى البصري. مكتب ٧٥ بناية عالية مجمع ٣١٧ الدبلوماسية الدور ٧. المستأنف ضده/ محمد عبدالرضا حسين عبدالرحيم الانصاري. شقة ٢ مبنى ٢٢٩٦ طريق ٨٥٤ مجمع ٧٠٨ سلماباد. طلبات الاستئناف: ١- قبول الاستئناف شكلا. ٢- تعديل حكم اول درجة فيما قضى به والزام المستأنف ضده ان يؤدي للمستأنفة فائدة قدرها ١٠٪ من تاريخ المطالبة وحتى السداد التام للمبلغ المحكوم به في الدعوى المستأنفة والزامه بالمصروفات والرسوم ومقابل اتعاب المحاماة عن درجتي التقاضي.

لذا تعلن المحكمة الكبرى الاستئنافية الغرفة الثانية للمستأنف عليه أو من ينوب عنه بالحضور لجلسة ٢٠١٦/١٢/٠٨.

قاضي المحكمة الكبرى الاستئنافية الغرفة الثانية

رقم الاستئناف: ٨/٠٠٠٤/٢٠١٦/٠٣

رقم الدعوى: ٦/٠٢٦٩٧/٢٠١٥/٠٢

تبليغ بالحضور

المستأنفة/ شركة زين البحرين وكيله عبد الكريم التويجري. بناية برج الدبلومات الطابق التاسع مكتب ٩٠٣ طريق ١٧٠٥ المنامة ٣١٧. المستأنف ضده MUHAMMAD ATIF AFRIDI. مبنى ١٥٩٢ طريق ١٢٩ مجمع ٣٠١ المنامة. طلبات الاستئناف: ١- قبول الاستئناف شكلا. ٢- قبوله موضوعا والغاء الحكم المستأنف. ٣- الزام المستأنف ضده الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى الاستئنافية الغرفة الثانية للمستأنف عليه أو من ينوب عنه بالحضور لجلسة ٢٠١٦/١٢/٠٨.

قاضي المحكمة الكبرى الاستئنافية الغرفة الثانية

رقم الاستئناف: ٩/١٩٣٠/٢٠١٦/٠٣

رقم الدعوى: ٧/١٤٦٧٧/٢٠١٥/٠٢

تبليغ بالحضور

المستأنفة/ البنك الاهلي المتحد. وكيله عيسى ابراهيم محمد ٥٦٠١٤١٤٨٣. مكتب رقم ٤٠١ الطابق الرابع مبنى برج الدبلومات المنطقة الدبلوماسية المستأنف ضده/ راجان ناير سوكوماران ٥٩٠٥٤٤٨١٠. فيلا ١٥٤٠ طريق ٢٢٧ مجمع ٣٠٢ وسط المنامة – مملكة البحرين .طلبات الاستئناف: قبول الاستئناف شكلا. وفي الموضوع بإلغاء الحكم المستأنف فيما قضى به من رفض طلب الفوائد وتعديله بإلزام المستأنف ضده بان يؤدي للمستأنف الفوائد التاخيرية عن المبلغ المقضي به بواقع ٩،٥ سنويا من تاريخ الاستحقاق الحاصل في ٢٠١٥/٢/١٥ وتأييده فيما عدا ذلك. وفي جميع الاحوال الزام المستأنف ضده بالرسوم والمصاريف ومقابل اتعاب المحاماة عن درجتي.

لذا تعلن المحكمة الكبرى الاستئنافية الغرفة الثانية للمستأنف عليه أو من ينوب عنه بالحضور لجلسة ٢٠١٦/١٢/٠٨

قاضي المحكمة الكبرى الاستئنافية الغرفة الثانية

رقم الاستئناف: ٩/٢٥٥٢/٢٠١٦/٠٣

رقم الدعوى: ٦/١٧٥٣٠/٢٠١٤/٠٢

تبليغ بالحضور

المستأنفة/ شركة البحرين للتسهيلات وكيلتها ليلى البصري مكتب ٧٥ بناية عالية مجمع ٣١٧ الدبلوماسية. المستأنف ضده/ محمد طلعت خلف الله محمود احمد شقة ٢١ مبنى ١٢١ طريق ٥٤٠٧ مجمع ٢٥٤ قلالي. طلبات الاستئناف: ١- قبول الاستئناف شكلا. ٢- تعديل حكم اول درجة فيما قضى به والزام المستأنف ضده ان يؤدي للمستأنفة فائدة قدرها ١٠٪ من تاريخ المطالبة وحتى السداد التام للمبلغ المحكوم به في الدعوى المستأنفة والزامه بالمصروفات والرسوم ومقابل اتعاب المحاماة عن درجتي التقاضي.

لذا تعلن المحكمة الكبرى الاستئنافية الغرفة الثانية للمستأنف عليه أو من ينوب عنه بالحضور لجلسة ٢٠١٦/١٢/٠٧.

قاضي المحكمة الكبرى الاستئنافية الغرفة الثانية

رقم الاستئناف: ٩/١١٢١/٢٠١٦/٠٣

رقم الدعوى: ٦/٠٣٦٦/٢٠١٥/٠٢

تبليغ بالحضور

المستأنفة/ MD.SUMON MD.SHAHIDUL ISSLAM. شقة ١١ مبنى ٣٦٣ طريق ١٢٠ مجمع ٧٠١ توبلي. المستأنف ضده/ شركة بتلكو بناية برج الدبلومات الطابق التاسع مكتب ٩٠٣ طريق ١٧٠٥ المنامة ٣١٧. طلبات الاستئناف: ١- قبول الاستئناف شكلا. ٢- الغاء الحكم المستأنف

لذا تعلن المحكمة الكبرى الاستئنافية الغرفة الثانية للمستأنف أو من ينوب عنه بالحضور لجلسة ٢٠١٦/١٢/٢٠.

قاضي المحكمة الكبرى الاستئنافية الغرفة الثانية

رقم الدعوى: ٩/٥٩٤٢/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعية: نداء نادر جميل قمصية. وكيلها: م/ صفوت علي حنفي. المطعون ضدها شركة سوسيداد تكستيل لونيا أس ايه. وكيل المطعون ضدها: شركة سابا وشركاهم تي ام بي. مجهولي العنوان. صفة الدعوى: إدارية.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الأولى للمدعى عليها المذكورة أعلاه بالحضور بنفسها أو بوكيل عنها لجلسة ٢٠١٦/١٢/٢٦ ليعلموا.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الأولى

رقم الدعوى : ٥/١٦٦٥٣/٢٠١٦/٠٢

فتح دعوى تركة المتوفى

حسن هلال خالد هلال

تعلن المحكمة الكبرى المدنية الأولى عن فتح تركة المتوفى حسن هلال خالد هلال. الرقم الشخصي: ٥٢٠٠٠٧٢١٢. فعلى كل وارث للمتوفى المذكور أو من يدعي بأية حقوق عليه أن يبادر بتقديم دعوى لدى المحكمة خلال خمسة وأربعين يومًا كما أنه على كل من في ذمته دين للمتوفى أن يشعر المحكمة. وقد حددت المحكمة جلسة ٢٠١٦/١٢/١٤ لنظر الدعوى

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الأولى

رقم الدعوى : ٩/١٧١٥٨/٢٠١٦/٠٢

فتح دعوى تركة المتوفاة

سكينة محمد أحمد

تعلن المحكمة الكبرى المدنية الأولى عن فتح تركة المتوفاة سكينة محمد أحمد الرقم الشخصي ٣٢٠٠١٨٥٤٧. فعلى كل وارث للمتوفاة المذكورة أو من يدعي بأية حقوق عليها أن يبادر بتقديم دعوى لدى هذه المحكمة خلال خمسة وأربعين يوما، كما أنه على كل من في ذمته دين للمتوفاة أن يشعر المحكمة في أقرب فرصة. وقد حددت المحكمة جلسة ٢٠١٦/١٢/١٤ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الأولى

رقم الدعوى : ٩/١٦٥٥٨/٢٠١٦/٠٢

فتح دعوى تركة المتوفي

حسن جاسم حسن جاسم الحايكي

تعلن المحكمة الكبرى المدنية الأولى عن فتح تركة المتوفي حسن جاسم حسن جاسم الحايكي (رقم شخصي ٨١٠٤٠٧٦١٢). فعلى كل وارث للمتوفى المذكور أو من يدعي بأية حقوق عليه أن يبادر بتقديم دعوى لدى هذه المحكمة خلال خمسة وأربعين يوما، كما أنه على كل من في ذمته دين للمتوفى أن يشعر المحكمة في أقرب فرصة. وقد حددت المحكمة جلسة ٢٠١٦/١٢/١٤ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الأولى

رقم الدعوى : ٧/١٦٤٩٠/٢٠١٦/٠٢

فتح دعوى تركة المتوفاة

سلوى محمد حسن المحروس

تعلن المحكمة الكبرى المدنية السادسة عن فتح تركة المتوفاة سلوى محمد حسن المحروس.

الرقم الشخصي: ٤٩٠٢٠١١٩٩. فعلى كل وارث للمتوفاة المذكورة أو من يدعي بأية حقوق عليه أن يبادر بتقديم دعوى لدى هذه المحكمة خلال خمسة وأربعين يوما، كما أنه على كل من في ذمته دين للمتوفاه أن يشعر المحكمة. وقد حددت المحكمة جلسة ٢٠١٧/١/٢ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية السادسة

رقم الدعوى: ٩/٣٦٧٨/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعـية: شركة اويسيس كابيتال. وكيلها المحامي: راشد عبدالرحمن إبراهيم. المدعى عليه: الشيخ حمد بن ابراهيم بن محمد آل خليفه. مجهول العنوان. صفة الدعـوى طلب إلزام المدعى عليه بأن يدفع للمدعية مبلغا وقدره -/٢٠٠٠٠٠ دينار والرسوم ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الغرفة السادسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بالحضور بنفسه أو بوكيل عنه لجلسة ٢٠١٧/١/٣.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية السادسة

رقم الدعوى: ٦/١٧١١٨/٢٠١٥/٠٢

فتح دعوى تركة المتوفى

MOHAMMED HAMEED NAIK

تعلن المحكمة الكبرى المدنية السادسة عن فتح تركة المتوفى MOHAMMED HAMEED NAIK. الرقم الشخصي: ٥٢١٠٠٨٣٨٧. فعلى كل وارث للمتوفى المذكور أو من يدعي بأية حقوق عليه أن يبادر بتقديم دعوى لدى هذه المحكمة خلال خمسة وأربعين يوما، كما أنه على كل من في ذمته دين للمتوفى أن يشعر المحكمة. وقد حددت المحكمة جلسة ٢٠١٦/١/٢ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية السادسة

رقم الدعوى: ٨/٢٥٦٤/٢٠١٦/٠٢

فتح دعوى تركة المتوفاة

زهراء سالم بخيت سالم

تعلن المحكمة الكبرى المدنية السادسة عن فتح تركة المتوفاة زهراء سالم بخيت سالم الرقم الشخصي: ٣٠٠١٠٥٣١٢. فعلى كل وارث للمتوفى المذكور أو من يدعي بأية حقوق عليه أن يبادر بتقديم دعوى لدى هذه المحكمة خلال خمسة وأربعين يوما، كما أنه على كل من في ذمته دين للمتوفى أن يشعر المحكمة. وقد حددت المحكمة جلسة ٢٠١٧/١/٤ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية السادسة

رقم الدعوى : ٠٢/٢٠١٦/٠٩٢٦٦/٣

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. وكيل المدعية: احمد محمد احمد عبدالله المدعى عليها: شركة هيتس افريكا بحرين القابضة. رقم السجل التجاري: ٦٨٦٨٠-٠١. مجهول العنوان. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ٦٨٠٨٣,٥٧٢ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية السادسة للمدعى عليها المذكورة أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/١/٤ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية السادسة

رقم الدعوى : ٠٢/٢٠١٥/١٦٣٦٨/٩

تبليغ بالحضور

المدعي: بيت التمويل الكويتي (البحرين) ش.م.ب.مقفلة. وكيل المدعي: فريد عبدالله عبدالرحمن حساني. المدعى عليه: محمد فؤاد مهدي كاظم الحلواجي. الرقم الشخصي ٧٥١٢١٠٣٩٠. مجهول العنوان. موضوع الدعوى: طلب مبلغ ١٩٥٣٩٩,٨٧٦ ديناراً مع الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية السادسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/١/٤ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية السادسة

رقم الدعوى : ٩/١٢٨٧٧/٢٠١٥/٠٢

القاء رقم المقدمة

تعلن المحكمة الكبرى المدنية الغرفة السادسة بأن المدعي فاضل علي محمد راشد العرادي وكيلته المحامية فاطمة الحواج. قد أقام هذه الدعوى ضد جهاز المساحة والتسجيل العقاري طالب فيها الحكم بإلغاء المقدمة رقم ٢٠١٠/١٠٧٣ بموجب وثيقة رقم ١٥٩٠٤٧ من سجلاته واعاده تسجيل العقار باسم المدعي.

فعلى كل من لديه اعتراض على طلب المدعي أن يتقدم إلى هذه المحكمة بطلب مشفوع بأوجه اعتراضه وحددت المحكمة جلسة ٢٠١٧/١/٤ موعد نظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية السادسة

رقم الدعوى : ٨/٣٠٦٦/٢٠١٦/٠٢

فتح دعوى تركة المتوفى

سلمان عيسى احمد بوبشيت

تعلن المحكمة الكبرى المدنية الرابعة عن فتح تركة سلمان عيسى احمد بوبشيت علي الرقم الشخصي: ٤١٠١٠٢٦٥٢. فعلى كل وارث للمتوفى المذكور أو من يدعي بأية حقوق عليه أن يبادر بتقديم دعوى لدى هذه المحكمة خلال خمسة وأربعين يوما، كما أنه على كل من في ذمته دين للمتوفى أن يشعر المحكمة.

وقد حددت المحكمة جلسة ٢٠١٧/١/٥ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية السادسة

رقم الدعوى : ٢/٤٦٨٨/٢٠١٦/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعـية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. المدعى عليها: مقاولات عبدالله البستكي صفة الدعـوى: ديون.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الغرفة السادسة للمدعى عليها المذكورة أعلاه بالحضور بنفسها أو بوكيل عنها لجلسة ٢٠١٧/١/٢م

قاضي المحكمة الكبرى المدنية السادسة

رقم الدعوى : ٣/١٣١٤٤/٢٠١٥/٠٢

تبليغ بالحضور

المدعـية: هيا مبارك بن سيف آل بن علي. وكيلتها المحامية: مها محسن جابر جابر المدعى عليها: احمد عبدالغفار محمد العلوي. مجهول العنوان. صفة الدعـوى: طلب إلزام المدعى عليه بأن يدفع للمدعية مبلغا وقدره ١١٢/١٠٠ دينار والرسوم ومقابل أتعاب المحاماة.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الغرفة السادسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بالحضور بنفسه أو بوكيل عنه لجلسة ٢٠١٧/١/٥.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية السادسة

رقم الدعوى : ٠٢/٢٠١٦/٠٩٧٣٣/٩

تبليغ بالحضور

المدعـية: فاطمة الزهراء أغموكه. المدعى عليه الأول: عبدالأمير علي علي محمد مجهول العنـوان. صفة الدعـوى: اثبات ملكية منقولات – رفع الحجز.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الغرفة السادسة للمدعى عليه المذكور أعلاه بالحضور بنفسه أو بوكيل عنه لجلسة ٢٠١٧/١/٥.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية السادسة

رقم الدعوى : ٠٢/٢٠١٦/٠٣٨٨٢/٩

تبليغ بالحضور

المدعية: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. يمثلها: أحمد محمد أحمد. المدعى عليها مؤسسة ميم للمقاولات (س.ت: ١-٣٧٣٥٣) لصاحبه/ حسين محمد عبدالحسين ال سعيد مجهول العنوان. موضوع الدعوى: مطالبة ديون.

لذا تعلن المحكمة الكبرى المدنية الثالثة للمدعى عليهم المذكور أعلاه بأنها قد حددت جلسة ٢٠١٧/١/٣ لنظر الدعوى.

قاضي المحكمة الكبرى المدنية الثالثة

إعلانات إدارة أموال القاصرين

إعلان ٢٠١٢/٥٣

نعلن للعموم أن كل من له طلب على المتوفى عبدالله حسن علي العالي، من سكنة عالي ويحمل رقم سكاني ٤٦٠١٠٧٨٦٠، أو يدعي بإرث أو دين في تركته، عليه أن يقدم طلبا كتابياً إلى الإدارة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية، وبعدها سوف لن تقبل الإدارة اي إدعاء يقدم إليها في هذا الشأن، كما أن الذي يكون مديناً إلى المتوفى عليه إعلام الإدارة بدينه تمكيناً لسداده وإبراءاً لذمته منه، ليعلم.

إعلان ٢٠١٦/٢٧١

نعلن للعموم أن كل من له طلب على المتوفى عارف احمد محمد نور. من سكنة جرداب، ويحمل رقم سكاني ٧٠١٠٠٣٣٨٣، أو يدعي بإرث أو دين في تركته، عليه أن يقدم طلبا كتابياً إلى الإدارة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية، وبعدها سوف لن تقبل الإدارة اي إدعاء يقدم إليها في هذا الشأن، كما أن الذي يكون مديناً إلى المتوفى عليه إعلام الإدارة بدينه تمكيناً لسداده وإبراءاً لذمته منه، ليعلم.

إعلان ٢٠١٦/٣٠٩

نعلن للعموم أن كل من له طلب على المتوفى احمد حسن محمد المنو، من سكنة سفالة، ويحمل رقم سكاني ٤٠٠٠٢٢١٩٢، أو يدعي بإرث أو دين في تركته، عليه أن يقدم طلبا كتابياً إلى الإدارة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية، وبعدها سوف لن تقبل الإدارة اي إدعاء يقدم إليها في هذا الشأن، كما أن الذي يكون مديناً إلى المتوفى عليه إعلام الإدارة بدينه تمكيناً لسداده وإبراءاً لذمته منه، ليعلم.

إعلان ٢٠١٦/٣١٥

نعلن للعموم أن كل من له طلب على المتوفى رضي سلطان منصور حسن، من سكنة مدينة حمد، ويحمل رقم سكاني ٦٠٠٠٢٢٣٦٦، أو يدعي بإرث أو دين في تركته، عليه أن يقدم طلبا كتابياً إلى الإدارة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية، وبعدها سوف لن تقبل الإدارة اي إدعاء يقدم إليها في هذا الشأن، كما أن الذي يكون مديناً إلى المتوفى عليه إعلام الإدارة بدينه تمكيناً لسداده وإبراءاً لذمته منه، ليعلم.

إعلان ٢٠١٦/٣١٦

نعلن للعموم أن كل من له طلب على المتوفى محمد راشد محمد الكبيسي من سكنة قلالي، ويحمل رقم سكاني ٥٧١١٠٠٠١٥، أو يدعي بإرث أو دين في تركته، عليه أن يقدم طلبا كتابياً

إلى الإدارة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية، وبعدها سوف لن تقبل الإدارة اي إدعاء يقدم إليها في هذا الشأن، كما أن الذي يكون مديناً إلى المتوفى عليه إعلام الإدارة بدينه تمكيناً لسداده وإبراءاً لذمته منه، ليعلم.

إعلان ٢٠١٦/٣١٧

نعلن للعموم أن كل من له طلب على المتوفاة ايمان عبدالله ابراهيم بهزاد، من سكنة الجنبيه، ويحمل رقم سكاني ٨٦٠٥٠٦٥٠٩، أو يدعي بإرث أو دين في تركته، عليه أن يقدم طلبا كتابياً إلى الإدارة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية، وبعدها سوف لن تقبل الإدارة اي إدعاء يقدم إليها في هذا الشأن، كما أن الذي يكون مديناً إلى المتوفاة عليه إعلام الإدارة بدينه تمكيناً لسداده وإبراءاً لذمته منه، ليعلم.

إعلان ٢٠١٦/٣١٨

نعلن للعموم أن كل من له طلب على المتوفى عبدالله محمد عبدالله باسلار، من سكنة الرفاع الشرقي، ويحمل رقم سكاني ٤٨٠١١٢٢٥٨، أو يدعي بإرث أو دين في تركته، عليه أن يقدم طلبا كتابياً إلى الإدارة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية، وبعدها سوف لن تقبل الإدارة اي إدعاء يقدم إليها في هذا الشأن، كما أن الذي يكون مديناً إلى المتوفى عليه إعلام الإدارة بدينه تمكيناً لسداده وإبراءاً لذمته منه، ليعلم.

إعلان ٢٠١٦/٣١٣

نعلن للعموم أن كل من له طلب على المتوفى عبدالامير منصور علي عبدالرسول، من سكنة دمستان، ويحمل رقم سكاني ٦٥٠٠١٩٥١٢، أو يدعي بإرث أو دين في تركته، عليه أن يقدم طلبا كتابياً إلى الإدارة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية، وبعدها سوف لن تقبل الإدارة اي إدعاء يقدم إليها في هذا الشأن، كما أن الذي يكون مديناً إلى المتوفى عليه إعلام الإدارة بدينه تمكيناً لسداده وإبراءاً لذمته منه، ليعلم.